سلسلة أسرتي سعادتي ❷

إضـاءات على الفكر النسوي

إضاءات على الفكر النسوي

متن علمي فكري مختصر يستهدف مختلف فئات المجتمع، يهدف إلى نشر الوعي، وحفظ الأمن المجتمعي من محاولات الاختراق الهدامة التي تستهدف الأسرة والمجتمع والدين.

للتواصل مع المؤلف

+962 79 617 69 69

m-Tarira@hotmail.com

د-محمد الطرايرة

عمان - الأردن

سلسلة أسرتي سعادتي ❷

إضاءات على الفكر النسوي

فريق التأليف

د. محمد الطرايرة　　د. نسيبة الكايد

أ. سجود خريسات　　أ. عبد الحكيم طبنجة

أ. أحمد خليل　　أ. إبراهيم القواسمي

أ. ضيف الله خالد النفيعات

الطبعة الأولى

١٤٤٧ هـ - ٢٠٢٥م

الفهرس

المقـدمة ٦

نسـويّات ٨

المفهـوم والنشـأة ٨

التاريخ الحديث وأهم المؤتمرات ١٢

معالم الفكر النسوي ١٦

النسـوية المتأسلمة ١٨

أساليب النسـوية في الانتشـار ٢٠

آثار الفكـر النسـوي ٢٨

مصطلحات نسوية يتم استعمالها ٢٩

العنف الأسري ٢٩

٣٢ الصحة الإنجابية
٣٥ الجندر
٣٨ تمكين المرأة
٤١ معتقـدات وهدايات
٤٣ مكـانة المـرأة
٤٦ مكـانة الأسـرة ووظائفـها
٤٨ أهمية الزوج وحقوق الزوجين وواجباتهما
٥٢ الشـذوذ والتحـول الجنسـي
٥٤ منهجـيّات
٥٨ الخاتمـة
٦١ توصـيات
٦٢ المراجـع

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

فهذا متن من المتون العلمية جعلناه في بيان معالم الفكر النسوي الذي يغزو الأسرة والمجتمعات في العقود الأخيرة، والذي تسللت مبادئه وتصوراته إلى البلاد الإسلامية، وإلى المجتمعات المحافظة، حتى وصل إلى عدد من الملتزمين أنفسهم، ووصل إلى عدد من قادة الفكر والرأي في بلادنا، وأدخل كثيرًا من الناس في حالة من التوهان بعد رؤيتهم للتغيُّرات الهائلة التي طرأت على العقول فيما يتعلق بالمرأة والطفل والأسرة والعلاقات الاجتماعية، فضْلًا عن التغيير في القوانين والمناهج التعليمية ولغة الإعلام.

وفي مقدمتنا نضع بين أيديكم معالم مهمة لا تفوتكم في فهم لغة القوم، وما يُملونه علينا وما يطلبون منا تحقيقه:

١- يسعى الغرب لفرض هيمنته الثقافية والفكرية على جميع الشعوب، وإلغاء أي خصوصية دينية أو ثقافية لها، وذلك بعد أن نجح في فرض هيمنته السياسية والعسكرية والاقتصادية عن طريق أمرين اثنين:

الأول: الهيئات والمنظمات الدولية.

الثاني: الدعم المالي والتحكم الاقتصادي.

- والمقصود بالغرب كما حدده المفكر الأمريكي (هنتغتون) وغيره هو أمريكا الشمالية وأوروبا، وبعض الدول التي استوطنها الأوربيون مثل أستراليا ونيوزيلاندا.
- ومن أهم أدواتهم: منظمة الأمم المتحدة، وصندوق النقد والبنك الدوليين، ومنظمة التجارة العالمية، وحلف شمال الأطلسي.

٢- يرى الغرب عمومًا أن من حقه قيادة الشعوب الأخرى إلى طريق الحضارة التي يؤمن بها، يقودهم من منطلق تفوق الجنس الأبيض على باقي أجناس الأمم الأخرى.

يقول المفكر الفرنسي جول هارمان: "إن الذي يبيح لنا غزو مُواطني البلاد الأخرىٰ هو اعتقادنا في تفوقنا لا تفوقنا الميكانيكي والاقتصادي والعسكري فحسب، بل تفوقنا الخلقي، إن عزتنا تعتمد علىٰ هذه الخاصة، وهي التي يعتمد عليها حقنا في توجيه بقية الإنسانية".

ويقول الدبلوماسي البريطاني (كوبر): "إن فكرة الاستعمار القديم صارت غير مقبولة الآن حتىٰ في الدول الأوروبية نفسها، لذلك فلا بد من استعمار جديد يتناسب مع القيم التي صارت سائدة الآن، قيم الحرية وحقوق الإنسان".

وقد أعلن المفكر السياسي الأمريكي (فوكوياما) نهاية التاريخ بانتصار النموذج الليبرالي الغربي علىٰ غيره من الأيديولوجيات والمرجعيات الفكرية والقيمية، فقال: "بلغنا نقطة النهاية للتطورالأيديولوجي للبشرية، والذي يتمثل في كونية النموذج الديموقراطي الليبرالي الغربي كشكل نهائي للحكم الإنساني".

٣- القيم والمبادئ الغربية تحميها القوة، بل إن الغرب يسعىٰ لتعميم نظرته للأسرة والمرأة عن طريق الإجبار والهيمنة، ومن يمتلك القوة فله مطلق الحق في فرض ثقافته واحتكار المرجعية الفكرية المُشكِّلة لحقوق الإنسان.

٤- من معالم خطورة الفكر الحضاري الغربي الحديث أنه يسعىٰ لتسليع الإنسان، أي: جَعْله سلعة مادية خالصة، فعمل علىٰ إهمال الجانب الروحي في حياته، وتهميش عقيدة اليوم الآخر وما ينتظرنا بعد موتنا، وعمل علىٰ نزع القداسة عن كل شيء، وإلغاء خصوصية الأفراد والشعوب.

٥- هناك تيارات فكرية داخلية في الغرب ترد علىٰ الفكر النسوي وتسعىٰ للقضاء عليه لما يحمله من تهديدات علىٰ الأسرة والهوية.

٦- هناك هشاشة ذاتية موجودة عند فئات لا يستهان بها من المسلمين ساعدت في تغلغل الفكر النسوي في العقول والقلوب.

- **خطة المنهاج**: ينقسم إلىٰ (نسويات) و(معتقدات وهدايات) و(منهجيات) و(خاتمة) و(توصيات).

أولًا: نسويات

فصل: في المفهوم والنشأة

٧- الحركة النسوية حركة جماعية تقوم بها النساء لتغيير أوضاعهن وأدوارهن في المجتمع، ومنطلقها وبداية فكرتها غربي.

٨- كان الفكر النسوي في بداية ظهوره عبارة عن مطالبات عادية لحقوق المرأة الأساسية كحق حضانة الطفل والتعليم، فقد كانت المرأة في الغرب تعاني من النظرة الدونية من جهات مختلفة، منها الكنيسة والفلسفة الداروينية ورجال الفكر الغربي مثل فريدرك نيتشه وغيره، وكانت المرأة محرومة من الكثير من حقوقها التي تعتبر بدهية في الإسلام.

٩- منهم من يُرجع ظهور الفكر النسوي إلى القرن السابع عشر الميلادي، ومنهم من يرجعه إلى القرن التاسع عشر والذي طالبت فيه المرأة بحقوقها في التعليم والميراث وغير ذلك.

١٠- ظهرت الموجة الأولى للفكر النسوي في القرن التاسع عشر في أوروبا، وقد اهتمت بقضايا التعليم للمرأة، وزيادة فرص التوظيف العليا لها في المجتمع، وإقرار حقها في الملكية الخاصة، وحق الاقتراع وقوانين الزواج وحقوق حضانة الطفل.

وقد تصدت لنصوص الكتاب المقدس في العهد القديم والجديد حول نظرته للمرأة، وكذلك تصدت لرأي بعض المفكرين الغربيين الذين يعتقدون بدونية المرأة.

١١- ظهرت الموجة الثانية في الستينات من القرن العشرين، وأصبحت حركة عالمية سياسية واعية تسعى لتوحيد النساء من خلال الإحساس بوجود القمع المشترك، وتميزت باتساع اهتماماتها وعمق نقدها.

بدأت هذه الموجة بشكل واضح إثر كتاب (اللغز الأنثوي) للمؤلفة بيتي فريدان، وتتميز الموجة الثانية بوعي نسوي راديكالي حسب (سو ثورنهام)، حيث أسست بيتي فريدان "المنظمة الوطنية للمرأة" عام ١٩٦٦، وتعد المنظمة من صميم التيار الليبرالي وتهدف إلى المساواة في الحقوق، وتسعى إلى إشراك المرأة بشكل كامل في المجتمع الأمريكي مثل الرجل تمامًا، وتجاوزت هذه المرحلةُ المرحلةَ السابقةَ باتساع اهتماماتها وعمق نقدها، وأصبحت عبارات القمع والتحرير مفتاح كلمات النشاطات السياسية لليسار الجديد، وأصبحت هذه الموجة تدعو نفسها بـ (الفكر النسوي الجديد وحركة التحرير النسوية)، فقد رفض أصحاب هذا الفكر نماذج القوة والسلطة في المجتمع، ودعوا إلى الاعتراف بالمجموعات المهمشة والمقموعة واحتوائها واحترامها.

١٢- ظهرت الموجة الثالثة في آخر عقدين من القرن العشرين، ورافق ذلك بروز عدد من المفكرين النسويين من الرجال، وصار للنسوية اعتراف أكبر فأكبر، وصار لها إسهامات في مجالات مختلفة، وانخرط فيها جيل من الشباب ومن النساء، وطالبوا بتعديل القضايا التي تحوي إشكالات اقتصادية وعنصرية، والتي تهتم بقضايا المرأة، ومن أبرزها بشكل جلي قضايا النوع الاجتماعي والاختلاف الجنسي.

١٣- ما بعد النسوية: هذا مصطلح متداول بين المهتمين بالموجات النسوية وكانت بدايات ظهوره في أوائل الثمانينات[١] من القرن العشرين، وهو على العموم يوجه نقدًا للنسويات، وهذا النقد إما أن يكون موجهًا إلى فكر النسوية القائم على المساواة بين الرجل والمرأة، والمُطالِب بنصرة الاختلاف بين الجنسين، وإما أن يكون موجَّهًا لنقد النسوية على عدم قدرتها على التعامل مع هموم المرأة وخبراتها اليومية[٢].

وبعضهم يرى أن ما بعد النسوية يحمل نقدًا للتيار النسوي الذي يهتم بالنساء البيض الغربيات متوسطات الدخل فقط، ولا يلتفت إلى الأقليات الإثنية[٣] والفقيرة[٤] وللملونات ولغيرهن من النساء في العالم.

١٤- الفكر النسوي له تيارات متعددة ظهرت عبر موجات زمنية من خلال المئة وخمسين سنة السابقة، ولكل منها فلسفتها، فمنها الليبرالية والدينية والشيوعية، ومنها الراديكالية المتطرفة.

١٥- النسوية الماركسية الشيوعية: نتجت بسبب أفكار كارل ماركس الذي هاجم الرأسمالية بكونها تستغل المرأة بإنتاج الأطفال والعمل في البيت دون مقابل، فالمرأة لا تملك وسائل إنتاج، وتركز هذا التيار على إحداث تغيير مجتمعي شامل، ويتميز بكونه يريد التعامل مع النساء كجمع لا أفراد متفرقين.

١٦- نادت النسوية الماركسية بحرية المرأة بعلاقاتها الجنسية، وضرورة التخلص من الواجبات الزوجية والبيتية، ورفض الأدوار النمطية للذكر والأنثى.

يقول على عزت بيجوفيتش[٥] ما ملخصه: "ويذهب ماركس إلى أن القضاء على الأسرة أو ذبولها يعني تكييف الإنسان مع المجتمع، وهذا يعني أن يتحول الإنسان إلى كائن اجتماعي بكليته، أي إلغاء الإنسان الفرد وإدماجه في المجتمع فلا يكون له كيان مستقل ولا أسرة يأوي إليها، كما أن إنجلز يرى أن تحرير النساء يكون عن طريق إدخال جميع النساء في النشاط العام، وهذا يعني إلغاء الأسرة المنعزلة كوحدة اقتصادية اجتماعية، فتتوقف الأسرة عن كونها الوحدة الاقتصادية للمجتمع وتصبح إدارة البيوت صناعة اجتماعية، فتعليم الاطفال والعناية بهم يصبح شأنًا عامًّا، ويرعى جميع الأطفال بالتساوي سواء أكانوا شرعيين أو غير شرعيين".

١٧- النسوية الليبرالية حركة نسوية تسعى من أجل تحسين وضع المرأة من الناحية القانونية والصحية، وكذلك من جهة التعليم والمشاركة السياسية.

١٨- لا تطرح النسوية الليبرالية مفاهيم متطرفة، وتركز على الفردية وعلى ذات المرأة وقدراتها الشخصية في تحصيل حقوقها، وتثق بقدراتها في تحصيل المساواة دون التغير في البنى الاجتماعية، وتفتح لها الحريات، وتؤمن بالتفاعل الشخصي مع الرجل كطريقة لتغيير المجتمع.

١٩- النسوية الوجودية تقوم على فلسفة التجارب الشخصية والفردية، وفلسفة الشك والرفض قبل القبول واليقين، وقد نادت بالرفض والثورة والتمرد على الواقع.

ومن فلاسفتها (سارتر) وعشيقته (سيمون دي بوفوار) صاحبة مقولة "المرأة لا تولد امرأة بل تصبح امرأة".

ومن هذه الفلسفة المنفلتة نتجت حركة نسوية وجودية تريد الانفلات من كل شيء فلا معنى للأسرة ولا للأطفال، فكلها قيود يجب التخلص منها، لذا تقول (سيمون): "إن السبب العميق الذي حصر المرأة في العمل المنزلي في بداية التاريخ، ومنعها من المساهمة في تعمير العالم هو استعبادها لوظيفة التناسل"، فهذه الحركة التي أبرز دعاتها عشيقة دون زواج، تريد أن تعلم النساء الحرائر كيف يتعاملن مع أزواجهن وأسرهن وأطفالهن.

٢٠- النسوية الراديكالية طريقة للمعالجة وليست مدرسة فلسفية، وهي غير واقعية وتبعد عن التدرج، ومنحازة جدًّا للمرأة وتنادي بزوال السلطة الأبوية واستئصالها، وطالبت بتغيير جذري في مجموع العلاقات بين الجنسين داخل الأسرة.

٢١- النسوية الراديكالية تقول: إن المجتمع تيار متصارع مع الرجل يسعى للتحرر من هيمنته واضطهاده للمرأة، ويرى الدين عمومًا هو الأساس في التمييز ضد النساء، وقد نادى باستعادة المرأة لجسدها، والانفصال عن الرجل والعيش بمجتمع مستقل عن الرجل، ومنه تولدت بعض الأفكار عن النساء المثليات الشواذ.

٢٢- الفكر الراديكالي الأنثوي استعمل مصطلح الفيمينيزم (feminism)، والذي يشير إلى الانتقال من حركة تحرير المرأة إلى حركة التمركز حول الأنثى، وهو فكر يتناول قضايا المرأة خارج إطارها الاجتماعي.

٢٣- ظهرت في الفكر الراديكالي الأنثوي نظريات تتحدث عن أنوثة اللغة وذكورتها، وعن الفهم الأنثوي للتاريخ، وغير ذلك، والمقصود أنهم يسعون لتغيير المصطلحات والضمائر المذكرة والمؤنثة وتحويلها إلى ضمائر محايدة.

فصل: التاريخ الحديث للنسوية وأهم المؤتمرات

٢٤- التمهيد لمفهوم التساوي المطلق بين الذكر والأنثى في التاريخ الحديث بدأ منذ تأسيس الأمم المتحدة عام ١٩٤٥م.

٢٥- بدأت الأمم المتحدة باستعمال مصطلح التمييز ضد المرأة من عام ١٩٤٦م، ونصت في مواثيقها ودستورها على وجوب إلغاء القوانين والأعراف والأنظمة والعادات والممارسات التي تميز بين الرجل والمرأة، كما في ميثاق ١٩٦٧م.

٢٦- خرجت اتفاقية سيداو عام ١٩٧٩م واعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في نفس العام قبل أن تصبح اتفاقية دولية بعد توقيع عشرين من الأعضاء عليها عام ١٩٨١م، وهي اتفاقية قائمة على إزالة كافة أشكال التمييز ضد المرأة على أساس التساوي مع الرجل.

وتعد هذه الاتفاقية أهم اتفاقية حول حقوق المرأة، وقد وقعت عليها جميع دول العالم ما عدا تسع دول تقريبًا.

٢٧- تتكون اتفاقية سيداو من ثلاثين مادة، تنقسم إلى ستة أقسام:

القسم الأول: من المادة الأولى حتى السادسة، وتتناول تعريف التمييز والحث على نشر مبدأ المساواة، وتغيير دساتير الدول لتشمل المساواة والتدرج المراقب لتطبيق الاتفاقية.

القسم الثاني: من المادة السابعة حتى التاسعة، ويتناول تطبيق المساواة وإلغاء التمييز في الحياة السياسية وقضايا الجنسية.

القسم الثالث: من المادة العاشرة حتى الرابعة عشرة، وتتناول تطبيق المساواة المطلقة بين الذكر والأنثى في التعليم والرياضة، والقضاء على النمطية، والحق في العمل والأجر بالتساوي الكامل، والقضاء على التمييز بسبب الزواج والحمل والإجازة والخدمات الصحية، وكذلك المساواة في الأنشطة الترويجية والألعاب الرياضية، مع ضرورة التركيز على المرأة الريفية.

القسم الرابع: من المادة الخامسة عشرة حتى السادسة عشرة، وتتحدث عن المساواة القانونية والشؤون المدنية والعقود والمحاكم والتنقل والحركة، ونفس الحقوق في عقد الزواج وفسخه وكذلك الولاية والقوامة.

القسم الخامس: من المادة السابعة عشرة حتى الثانية والعشرين وتناول قضايا إدارية ولجان المتابعة والانتخاب.

القسم السادس: من المادة الثالثة والعشرين حتى الثلاثين، وتناولت تيسير تنفيذ الاتفاقية وتعهدات من الدول لتنفيذها وفيها أهم بند في الاتفاقية وهو المادة الثامنة والعشرون، والذي جاء فيه:

"لا يجوز إبداء أي تحفظ يكون منافيًا لموضوع هذه الاتفاقية وغرضها".

كما تناول هذا القسم جواز التحفظ وسحبه، كما يتناول مسائل التحكيم عند حصول خلاف في تفسير الاتفاقية.

٢٨- عُقد المؤتمر العالمي الأول للمرأة عام ١٩٧٥ في المكسيك، وناقش فكرة فتح حوار عالمي حول الجندر.

٢٩- عقد المؤتمر العالمي الثاني للمرأة عام ١٩٨٠ في كوبنهاجن، وناقش فكرة القوانين والدساتير التي لا زالت تفرق بسبب الجنس.

نُصَّ في المادة (٥٩) على دراسة كل ما تبقى من أحكام تشريعية تمييزية في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وفي قانون العقوبات والقانون المدني؛ بغية إبطال جميع القوانين والأنظمة التي تُميز ضد المرأة فيما يتصل بالحقوق الجنسية والإرث، وحيازة الأملاك والتحكم فيها، وحرية الحركة للمرأة المتزوجة.

٣٠- عُقد المؤتمر العالمي الثالث للمرأة عام ١٩٨٥ في نيروبي، وركز كثيرًا على العنف ضد المرأة المؤسَّس على الجندر، وذلك بحضور ١٥٠٠٠ ممثلة للمنظمات غير الحكومية، واعتبر هذا المؤتمر ميلاد النسوية العالمية.

٣١- مؤتمر السكان والتنمية في القاهرة ١٩٩٤: ويسمى (برنامج عمل المؤتمر للسكان والتنمية)، وقد جاءت وثيقة المؤتمر مكونة من مئة وعشرين صفحة موزعة على ستة عشر فصلًا، منها مائة صفحة تناولت الجنس والإجهاض والحقوق التناسلية وتعليم الجنس للمراهقين.

٣٢- عُقد المؤتمر العالمي الرابع للمرأة عام ١٩٩٥ في بكين، ويسمى (منهاج عمل بكين)، وإليه منتهى الفكر النسوي الجديد، وفيه مخطط واضح لتدمير الأسرة، فقد حوى مخططًا لفرض الرؤية الجندرية وترسيخها، والتمتع بحرية جنسية آمنة للمرأة والفتاة، وحوى مطالبة الحكومات الموقعة على الاتفاقيات بإعطاء أولوية في تمتع المرأة بكامل الحقوق كالرجل، ومن هذه الحقوق الحريات الجنسية والخدمات الصحية والإجهاض وحماية المراهقين، ورفض الزواج المبكر، ومخاطبة المرأة العاملة كفرد مستقل، وقد وردت كلمة الأمومة في قراراته ست مرات، بينما الجندر قريب من ستين مرة.

٣٣- في عام ٢٠٠٠ عقد مؤتمر بكين +٥، وفيه طالب ائتلاف المنظمات الإسلامية، وكذا المنظمات المسيحية بإعادة النظر في مسودة الوثيقة الختامية للمؤتمر واعترضوا على المصطلحات التي فيها.

وقد عُقدت اجتماعات موسعة في هذا المؤتمر تحت عنوان: "المرأة ٢٠٠٠: مساواة الجندر، التنمية والسلام" حيث كان فيه دعوة إلى الحرية الجنسية والإباحية للمراهقين وتشجيع المرأة على رفض الأعمال المنزلية بحجة أنها ليست بأجر! كما تضمن إباحة الشذوذ ومراجعة القوانين التي تمنع ذلك، وتكريس المفهوم الغربي للأسرة بكونه من شخصين لا من زوجين وغيرها من الأمور[٦].

٣٤- ثم عقد مؤتمر بكين +١٠ عام ٢٠٠٥ لمتابعة تقارير الحكومات في إجراء التغييرات المطلوبة.

٣٥- أول مرة تتم الإشارة فيها إلى حقوق الشواذ والنص على ذلك في الأمم المتحدة كان عام ٢٠٠٦ حين تقدمت النرويج ببيان يتكلم عن انتهاكات حقوق إنسان بسبب الهوية الجنسية أو الجندرية.

٣٦- الخلاصة: سيداو هي الفلسفة، ومؤتمر القاهرة هو البرنامج لتطبيق الفلسفة، ومؤتمر بكين أداة نشر الفلسفة ومتابعتها.

٣٧- في عام ٢٠٠٨ قدمت الأرجنتين بيانًا يدعم حقوق الشواذ عن ٦٦ دولة، وقد عارضت جامعة الدول العربية ومنظمة التعاون الإسلامي هذا البيان.

٣٨- وفي عـام ٢٠١١ قدَّمـت جنـوب أفريقيا قرارًا في مجلس حقوق الإنسان يطالب بحفظ حقوق الشواذ، ووافقـت عليه ٢٣ دولة مقابل ١٩، وتم تمريره.

٣٩- قدم المفـوض السـامي لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة تقريرًا مفصلًا عام ٢٠١١، وآخَر عام ٢٠١٥، يرصد ما تم إنجازه من أجل حفظ حقوق الشواذ.

٤٠- (تغييـر هياكل الأسـر) و(الأشكـال المتعـددة للأسرة) و(المهمشـين) و(العنف المبني على الجنـدر) و(المجموعات المعرضة للخطر) كلها مصطلحات تستعملها الأمم المتحدة للتسويق للشذوذ الجنسي.

فصل: معالم في الفكر النسوي

٤١- من معالم التيار النسوي: التمركز حول المرأة، وتماثل الجنسين، وعدم ارتباط الهوية الجنسية بالتكوين البيولوجي، وتكريس مفهوم الضحية وأن الضحية دومًا هي المرأة.

٤٢- الفكر النسوي الحديث لا يراعي الخصوصيات الثقافية والاجتماعية للأمم والشعوب والبلدان.

جاء في البند (و) من المادة الثانية من اتفاقية سيداو: "اتخاذ جميع التدابير، بما في ذلك التشريع؛ لتعديل أو إلغاء القوانين والأنظمة والأعراف والممارسات القائمة التي تشكل تمييزًا ضد المرأة".

٤٣- الفكر النسوي يقصي الدين، وقد يستعمله في التلبيس على الناس.

٤٤- في الفكر النسوي رؤية تصف الأسرة بأنها مؤسسة للقهر الجنسي والحبس.

تقول سيمون دي بفوار: "الزواج مؤسسة لقهر المرأة، يجب هدمها وإلغاؤها ".

وتقول: "إن الزواج هو السجن الأبدي للمرأة، يقطع آمالها وأحلامها".

٤٥- الفكر النسوي يقوم على تحويل العلاقة بين أفراد الأسرة من العلاقات القائمة على منظومة القيم والتضحية والصبر إلى علاقات اقتصادية استهلاكية نفعية، بل يركز في بنائه للأسرة على شكلها وبنيتها ويتغافل عن مضمونها ومعانيها السامية.

٤٦- مِن مقاصد الفكر النسوي نقل الأسرة من النظام إلى الفوضى، ومن علاقة الديمومة بين الزوجين إلى العلاقات العابرة الشاذة خارج إطار الزوجية.

٤٧- في الفكر النسوي المرأة مالكة لجسدها تتصرف فيه كما تشاء مع من تشاء، فلها أن تجهض بإرادتها، ولها أن تمارس الشذوذ، ولها أن تفعل الفاحشة وتحترف البغاء، ولذلك كان من أبرز عباراتهم قولهم: (جسدي ملكي).

٤٨- كانت في البدايات حركاتٌ لتحرير المرأة تطالب بالمساواة، واليوم النسوية تؤمن بالصراع الأزلي بين الذكر والأنثى، ووهم الصراع هذا من ركائز الفكر النسوي الحديث.

٤٩- تدرج الفكر النسوي في رؤيته من مطالبته بالمساواة بين الرجل والمرأة، إلى السعي في استعلاء المرأة على الرجل، ثم إلى استغنائها عنه.

٥٠- (استقلال الفرد المطلق) لغة يستعملها أصحاب الفكر النسوي، وفكرته تقوم على أنه لا يوجد أي جهة خارجية تملي على الفرد ما يفعل وكيف يفكر، وإن كان الدين.

٥١- (تحقيق الذات المطلق) كذلك، وتدور فكرته على منع وجود أي عوائق تقف أمام الفرد لتحقيق رغباته، وقريب منها الخصوصية المطلقة القائمة على ترك الفرد في تفكيره يُفكر كيف يشاء بدون تأثير من غيره بما فيه الأب أو الأم.

٥٢- المقصود من تصورهم المعرفي الغربي أن نصل إلى الفردية، وهي الحرية المطلقة في التعبير عن الذات في شتى المجالات، والابتعاد المطلق عن الروابط الاجتماعية والأخلاقية وما تعودت عليه مجتمعاتنا مما هو محمود.

٥٣- تشترك التيارات النسوية بالجملة في فكرة النوع (الجندر)، وسيأتي بيانها والحديث عنها.

٥٤- تكرر في المواثيق الدولية المطالبة بعمل المرأة في المهن غير التقليدية، أو التي يحتكرها الرجل، كقيادة الجيش والشرطة، والأعمال الشاقة، وقيادة الحكومات والدول، وغير ذلك.

٥٥- الفكر الغربي المعاصر بالجملة يقوم على فكرة التجاوز والاعتداء والقوة، وفكرة التزاحم والمنفعة، وفكرة الصراع والتصادم، والقومية السلبية العنصرية، وإشباع الرغبات والميول والأهواء وإثرائها وتشجيعها.

٥٦- من تناقضات الفكر النسوي: قوله بحرية الجسد، ثم هو يُشَرع حرية الاعتداء على جسد الجنين وإجهاضه، ومحاربته لجميع المرجعيات ثم هو يعتبر نفسه مرجعًا أوْحدًا، وادعاؤه للحرية الفكرية ثم هو يفرض فكره علينا ويحرمنا من الرجوع لديننا، وزعمه لمساواة الرجل بالمرأة والصحيح أنه ظلم الرجل وظلم المرأة، وغير ذلك.

٥٧- الفكر النسوي يريد أن يجرد المرأة من الزوج الذي يصونها ويقدرها ويتعاهدها ويقوم على مصلحتها، وينقلها إلى الاقتران بمن ليس كذلك من الرجال، يعني: بدلًا من أن تكون مخدومة تصبح عاملة كادحة همها تحصيل المأكل والملبس والمسكن.

فصل: في النسوية المتأسلمة

٥٨- هناك تيارات نسوية، تحاول إثبات عدم التعارض بين الفكر النسوي وبين الشريعة الإسلامية، وتعمل على تتبع الخلافات الفقهية وانتقاء ما يخدم أغراضها منها، وهي تشكل خطورة لا يُستهان بها كونها تتكلم باسم الدين زورًا وبهتانًا.

٥٩- الضغط الإعلامي الكبير هو الموجِّه الأقوى لهذه الفئة والمؤثر فيها.

٦٠- دعاوى تاريخية النص، أو ذكورية الفقه الإسلامي، هما الدعامتان الأساسيتان للرؤية التي تقدمها النسوية الإسلامية في معالجتها لقضايا المرأة، هم ينسبون كثيرًا من الأحكام الشرعية للواقع السياسي والاجتماعي السابق والذي يمكن استبداله في زماننا.

٦١- دعوى تاريخية النص تعني أن النص الشرعي يفسر حسب تاريخه الذي وقع فيه، فهو بذلك يقطع الوحي عن الأرض، ويجعل الإسلام مقتصرًا على عصر معين، فلا معنى إذًا لكون النبي خاتم الرسل أو أن الإسلام دين للعالمين وعلى مر الزمان والمكان.

٦٢- بطريقة أخرى: يذهب التيار النسوي المتأسلم إلى أن قوانين الأحوال الشخصية المتعلقة بالأسرة، تقوم على المفاهيم والنظريات الفقهية التي وضعها وطوَّرها الفقهاء نتيجة تأثرهم بالواقع الاجتماعي والاقتصادي والسياسي الذي كان سائداً في عصرهم، وأن ظروفهم التاريخية هي التي جعلتهم يفهمون هذا الفهم من النص الشرعي.

٦٣- بطريقة ثالثة: لا يرى التيار النسوي المتأسلم فضلًا عن غيره، أننا ملزمون باجتهادات الفقهاء ومناهجهم العلمية في فهم الكتاب والسنة.

٦٤- تردد على ألسنة عدد ممن يحمل الفكر النسوي من الملتزمين والملتزمات، أن المناخ الفكري الذكوري الذي أنتج المدونات الفقهية، والتي نظرت للمرأة على أنها غير مكتملة الأهلية، قد عزز من فكرة دونية المرأة، وجعلها في مركز لا يسمح لها بالانفكاك عن ولاية الأب وقوامة الزوج.

٦٥- يزعم مُدّعو تاريخية النص أن كلامهم إنما هو في معرض الاجتهاد، ولكن الصحيح أنه مدخل للخروج على النّص الدّيني، والتّمرّد المطلق على الوحي والإسلام وتشريعاته، والدخول إلى بيوت المسلمين بدون مقاومة أو معارضة.

٦٦- النسوية المتأسلمة تعتقد ثم تستدل، أي: تتبنى الفكرة المفروضة من الغرب المدعومة إعلاميًّا، ثم تبحث لها عن مستندات شرعية مزعومة، أو قول من التفسير أو الفقه أو غيرهما.

٦٧- في قصة خلق آدم وحواء هدايات ربانية للبشرية، وإرشاد للعقل وموافقة للفطرة في أن الحياة قامت على الذكر والأنثى، وأن مصادمة الدين والعلم والعقل والفطرة في ذلك ما هو إلا مفتاح من مفاتيح الشر الذي ينال البشرية جميعًا ضرره.

فصل: في أساليب النسوية في الانتشار

٦٨- الفكر النسوي لا يترك بابًا يستطيع الولوج منه لنشر فكره إلا ويدخله، وبشتى الوسائل وبمختلف الأمكنة والأزمنة، ولا ضير عندهم في التواصل مع الموافق لهم والمخالف، أو استخدام الدين في بعض جزئياته للوصول إلى نشر فكرهم.

٦٩- الإعلام والقانون والتعليم أبرز القنوات التي تبث النسوية فيها السموم، وتسعى عن طريقها للتغيير.

٧٠- جاء في تقرير المؤتمر الدولي للسكان (القاهرة) ٧-٣٢ : ينبغي أن يصبح الإعلام عنصرًا لا يتجزأ من جميع خدمات الصحة الإنجابية والجنسية، كما جاء في نفس التقرير ١١-١٢ : فعالية الإعلام والتثقيف والاتصال شرط أساسي للتنمية البشرية المستدامة، وتمهد السبيل أمام تغيير المواقف والسلوك.

ونص نفس التقرير ١١- ٢٣ على ضرورة الاستفادة من وسائل الإعلام التقليدية وخصوصًا المسلسلات في تنفيذ برنامج عمل المؤتمر.

٧١- يعمدون إلى التكثيف الإعلامي وتسليط الضوء على الفكرة المستهدفة لإثارة الاهتمام بها والبدء بالنقاش العام، والرأي والرأي الآخر حتى يتم تشكيل رأي عام دولي.

٧٢- التركيز على الممارسات الخاطئة في حق المرأة، وتصديرها في الأخبار العالمية، مدارُ استثارتهم للناس وتطويعهم للقبول بما يقولون.

٧٣- إيهام الانتشار واصطناع البيئة المتوهمة، وذلك عن طريق الضغط على مؤسسات الدولة لاستخدام مصطلحاتهم، فيظهر للشعب وكأن الأمر منته ومنتشر، وأنه أمر واقع، وهو في حقيقته واقع تحت إيهام الانتشار بسبب البيئة المصطنعة.

٧٤- من المصطلحات التي نحذر منها في الكلام عن العلاقة بين الزوجين: (الشريك، والقرين)، وهي مصطلحات بديلة عن الزواج والزوجين لتمرير الشذوذ، وتثبيت المساواة المطلقة والشراكة التامة بين الزوجين في المهام والوظائف.

يعني: يحرصون على استبدال مصطلح (القوامة) بمصطلح (الشراكة بين الزوجين)، ولا بد عندهم من تنقية النصوص من أي عبارة عن النساء لا يوافقون عليها.

وكذلك الأمر في التنفير من ولاية الأب عن طريق استخدامهم لعبارة (السُلطة الأبوية).

٧٥- ومن حيلهم في الخطاب والإعلام: استفزاز مشاعر المرأة والسيطرة على عقلها عن طريق عبارات رنانة جاذبة، مثل: لا بد من خروج المرأة من تبعيتها للرجل، ولا بد من التحرر من الهيمنة الذكورية التسلطية.

وكذلك استخدام عبارات ظاهرها إرادة الخير للمرأة، وحقيقتها إدخالها في الضياع والتوهان وخسران الدنيا والآخرة، مثل: الجندر، الصحة الإنجابية، العنف الأسري، التمكين للمرأة، كفالة تطور المرأة، أنت قوية، وغيرها مما سيأتي بيانه في فصل قادم مستقل.

٧٦- من حيلهم: يعطون أنفسهم ومتحدثيهم لقب (خبير الجنس والشذوذ) لإيهام الناس بأن الجندر أو الشذوذ موضوع علمي ويوجد خبراء به، فبالتالي نحن لا نفقه مثل الخبراء وما عندهم من دراسات علمية.

٧٧- يستعمل الفكر النسوي في محاضنه المسوغات الاجتماعية عن طريق نشر دعوى أن المرأة مظلومة، وأنهم إنما يدافعون عن حقوقها ويسعون لإنقاذها.

٧٨- يستعمل الفكر النسوي في محاضنه المسوغات الاقتصادية عن طريق ربط مشاركة المرأة بالتقدم الاقتصادي والتنمية، وربط بقائها في البيت بفكرة تعطيل نصف المجتمع، وربط فقر دول العالم الثالث بانتشار الأمية والجهل عند المرأة وصرفها عن العلم والإنتاج.

وهذه لوازم لا تلزم، إنما هي انطباعات وتخيلات عندهم لا دراسة فيها ولا تاريخ يصدقها.

٧٩- استخدام مظلة المواطنة عبر تقديم معايير جديدة لها لتطبيق المساواة الجندرية، سواء لمساواة المرأة بالرجل مطلقًا، أو لاستيعاب الشواذ جنسيًّا، بحجة أن الوطن مشترك بين الجميع.

٨٠- من ركائز الخطاب النسوي: تشويه صورة ربة البيت وعدم اعتبار ذلك من عمل المرأة لأنه عمل بدون مقابل.

يقولون: إن عمل المرأة في بيتها لا يأتي بمردود مالي، فلا بد من خروجها، خاصة أن أمومتها ورعايتها لأطفالها ليس أمرًا فطريًّا، وإنما هو وظيفة اجتماعية يستطيع أي أحد أن يمارسها بإبداع كامل كالأب والحاضنة، ولذلك طالبوا بالقضاء على الأدوار النمطية للأب والأم وتغييرها.

جاء في المادة الخامسة من اتفاقية سيداو: "تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة لتحقيق ما يلي:

- تعديل الأنماط الاجتماعية والثقافية لسلوك الرجل والمرأة، بهدف تحقيق القضاء على التحيزات والعادات العرفية، وكل الممارسات الأخرى القائمة على فكرة دونية، أو تفوق أحد الجنسين، أو على أدوار نمطية للرجل والمرأة.
- كفالة أن تتضمن التربية الأسرية فهماً سليمًا للأمومة بوصفها وظيفة اجتماعية، والاعتراف بالمسؤولية المشتركة لكل من الرجال والنساء في تنشئة أطفالهم وتطورهم.

٨١- تعديل القوانين والتشريعات هي أخطر ما يهدد مجتمعاتنا وهو ثمرة عمل أصحاب الفكر النسوي.

٨٢- من أدوات النسوية: دعوة الحكومات للقيام بإصلاحات تشريعية وإدارية للمساواة المطلقة بين الرجل والمرأة في الفرص والتحديات في جميع المجالات.

٨٣- من أهم القوانين التي يتابعونها ويسعون لاختراقها: قانون الأحوال الشخصية في الدول المسلمة، والتي تنص مواده على قوامة الرجل في أسرته، ووجوب تقديمه للمهر والنفقة لزوجته، ووجوب متابعة المرأة لزوجها في المسكن الذي يهيئه لها، وإعطاء الرجل حق الطلاق وتعدد الزوجات، وغير ذلك.

٨٤- في التعليم: لا بد من إدخال رؤيتهم إلى المناهج التعليمية في البلاد المستهدفة من أجل التغيير، مع إعطاء دورات للمعلمين والمعلمات لغايات أن تتسلل هذه المفاهيم إليهم وإلى من يدرسون، مع ربط حوافز الترقية والحوافز المادية بحضور هذه الدورات وتنفيذ ما فيها.

٨٥- تشجيع التعليم المختلط تكرر في قرارات الاتفاقيات الدولية، مع أن الدراسات الغربية تثبت أن التعليم المنفصل أكثر كفاءة.

جاء في البند (ج) من المادة العاشرة من اتفاقية سيداو: "القضاء على أي مفهوم عن دور الرجل ودور المرأة على جميع مستويات التعليم، وفي جميع أشكاله، عن طريق تشجيع التعليم المختلط وغيره من أنواع التعليم التي تساعد في تحقيق هذا الهدف، ولاسيما عن طريق تنقيح كتب الدراسة والبرامج الدراسية، وتكييف أساليب التعليم".

٨٦- من مراحل إقرار ما يريدون صياغة المؤتمرات الدولية، وذلك لإيجاد قواعد كونية تحكم السلوك البشري والعالم أجمع في كل مجالات الحياة، مع إبطال القوانين والأعراف والتشريعات، وتجاوز ثقافات الشعوب وحضاراتهم، والمعارضة الصريحة للأديان، وهذا مما صرَّحت به مواثيقهم الدولية.

٨٧- عولمة حقوق الإنسان والمرأة والطفل على المقاس الغربي هي وظيفة الأمم المتحدة وصندوق النقد الدولي، ومن أجله يعقدون المؤتمرات واللقاءات الدولية ولجان التفتيش والمساءلة، والتي تمارس الاستبداد والتسلط، وتفرض الإذعان والانقياد على الشعوب الضعيفة ملوّحة بألوان العقوبات في وجه من تُسول له نفسه المخالفة.

٨٨- تغلغلت النسويات في لجان الأمم المتحدة وسيطرت عليها، وقامت على صياغة المواثيق والاتفاقيات الدولية.

تقول الأستاذة الأمريكية (كاثرين فورت): "إن المواثيق والاتفاقيات الدولية التي تخص المرأة والأسرة والسكان تصاغ الآن في وكالات ولجان، وتسيطر عليها فئات ثلاث: الأنثوية المتطرفة، وأعداء الإنجاب والسكان، والشاذون والشاذات جنسيًّا، وإن لجنة المرأة في الأمم المتحدة شكلتها امرأة اسكندنافية كانت تؤمن بالزواج المفتوح ورفض الأسرة، وكانت تعتبر الزواج قيدًا، وأن الحرية الشخصية لا بد أن تكون مطلقة ".

٨٩- طريقتهم في الإلزام بالاتفاقيات الدولية تقوم على تمرير المصطلح الفضفاض، مصحوبًا بدعم سخي، ثم ترسيخ المصطلح وبدء بيان مضمونه الحقيقي، ثم تطبيق ما يريدون وتقديم التنازلات من أجل استمرار الدعم الكبير.

٩٠- ومن أدواتهم: الضغط على الدول حتى توقع على الاتفاقيات، ثم الضغط على الدول التي تحفظت حتى ترفع تحفظاتها.

٩١- من آليات عمل الأمم المتحدة مع الدول مشاركتهم في التخطيط والتنفيذ، ومساءلتهم، وتفعيل أذرعهم داخل الوطن.

٩٢- بعض المنظمات الأهلية أو المدنية أو غير الحكومية في العرب، استخدمها الغرب لدعم فكر الأمم المتحدة النسوي ونشره والاستماتة في سبيله، ويحيطونهم بدعم سخيٍّ.

وقد نصت العديد من الاتفاقيات على أهمية إيجاد وإشراك المنظمات غير الأهلية في القضايا المجتمعية والتخطيط وتنفيذ السياسة وإدارة التقارير، ومن هذه الاتفاقيات سيداو ومؤتمر القاهرة وبكين.

وتُعدُّ هذه المنظمات الأداة التنفيذية لتبني قيم الأمم المتحدة وتوجهاتها ومعاييرها داخل الدولة الوطنية، وتعمل كجماعات ضغط على إنفاذ ما تقرره المواثيق والاتفاقيات الدولية، فيعلو صوتها وينخفض وفق الأجندة التي تمليها عليها الهيئات الأممية التي تعمد هذه المنظمات في إطار توجيهاتها ودعمها المادي والإعلامي.

٩٣- من المنظمات العالمية غير الحكومية التي لها شراكة مع الأمم المتحدة، وتتابع تطبيق أجندتها فيما يتعلق بالفكر النسوي: منظمة العفو الدولية، ومنظمة هيومن رايتس ووتش، ومنظمة المرأة العربية، وغيرها.

٩٤- اعتبرت المواثيق والاتفاقيات الدولية القوامة تمييزًا وعنفًا ومظهرًا من مظاهر دونية المرأة.

٩٥- **ومن أدواتهم في القضاء على القوامة**: إلغاء طاعة الزوجة لزوجها في الاستئذان، والمعاشرة الزوجية، واتباعه في المسكن والقيام على حاجاته، والقضاء على سلطة الرجل في التطليق، وإلغاء أحكام العدة، وكذلك استحداث جريمتي: الاغتصاب الزوجي، والعنف الجنسي.

٩٦- هناك بعض القرارات والتوصيات في المؤتمرات الدولية الخاصة بالمرأة لا تعارض شريعتنا، وكثيرًا ما يختبؤون وراءها لتمرير سمومهم، مثل: الدعوة إلى مكافحة الأمراض السارية عند النساء، ودعوة الأم إلى الرضاعة الطبيعية لأبنائها، ومكافحة التحرش الجنسي، وغير ذلك، مع الانتباه إلى تمركزهم حول هذه المسائل بمعزل عما حولها.

ونضرب لذلك مثالًا: يُركزون على خطورة الأمراض المنقولة جنسيًّا كالإيدز، وأنه يمكن استخدام القادة الدينيين في بيان خطر ذلك، ولكنهم لا يريدون من القادة الدينيين أن يبينوا أن سبب ذلك العلاقات المحرمة والزنا والشذوذ، لأن اتفاقياتهم تنص أساسًا على تشريع هذه المحرمات.

٩٧- على الرغم من أن الفكر النسوي يعتبر الرجل هو العدو الأول، إلّا أن بعض الرجال قد يتبنى هذا الفكر لأسباب: فمنهم الرأسمالي المنتفع بعملها في تجارة الجنس والزنا، أو في الأعمال الأخرى لانخفاض أجرها، ومنهم المنتفع بالدعم القادم والمشروط من الأمم المتحدة، ومنهم الذي عاش مأساة لقريبة له وظن الخلاص في رحاب هذا الفكر.

٩٨- توظيف القادة الدينيين والجماعات الدينية بميزانياتهم الضخمة مما نصت عليه توصيات مؤتمراتهم وقراراتها، وهو ما يفعلونه عن طريق دعم القادة الدينين للحديث عن أهمية العازل الذكري للوقاية من الإيدز، وتقديم الدعم النفسي لمرضى الإيدز، والإعلاء من فكرة المساواة بين الرجل والمرأة في الخطاب، وغير ذلك.

٩٩- يستعمل الفكر النسوي في محاضنه المسوغات الشرعية، فيبحثون عن نصوص وآثار وأقوال للعلماء تدعم أفكارهم التغريبية.

مثلًا: هناك تقرير مُعَد باسم "**موجز سياسات إشراك القادة الدينيين في النهوض بأجندة المرأة والسلام والأمن**"، وهو في واحد وعشرين صفحة ومما جاء فيه: "فاستخدام الدين كمرجع لتحقيق المساواة بين الجنسين، يعطي لهذه الرسالة شكلًا فريدًا من أشكال الشرعية، ونظرًا لخبرة القادة الدينيين في مجتمعاتهم فإنهم يفهمون بشكل أكبر أفضل السبل لعرض أجندة المرأة والسلام والأمن وقيمها على أفراد مجتمعاتهم[٧].

١٠٠- يغمزون ويلمزون أحيانًا في شريعتنا عن طريق إظهار عدد من النصوص والأحكام منفصلة عن تمامها وعن مقاصدها وسياقها.

١٠١- الأمم المتحدة تكلمت عن ضرورة الاستفادة من الأموال الخيرية من زكاة ووقف لدعم حقوق الإنسان.

وذلك انطلاقاً من أن أغلبية اللاجئين من المسلمين، وأن المسلمين يؤدون زكاة أموالهم التي قدرت عام ٢٠٠٨ بين ٢٠ - ٢٠٠ مليار دولار سنويًّا، فلا بد بالتالي من تعزيز الرابط بين التمويل الإسلامي والعمل الإنساني، ومن ثم إنفاق هذه الأموال في المساواة الجندرية وخدمات الصحة الإنجابية في البلدان المتأثرة بالنزاعات.

١٠٢- الإغاثة في الحروب والكوارث من أخصب البيئات التي تُفَرِّخ فيها الأمم المتحدة طامَّاتها، عن طريق العمل الإنساني المنظم والمدعوم، وتعليم الفئات المنكوبة أن التقليل من خطورة كوارثهم لا بد أن يرتبط بمنع العنف المبني على الجندر، وممارسة الصحة الجنسية والإنجابية.

١٠٣- يربطون مفهوم التنمية المستدامة في الدول النامية بأبعاد الصحة الإنجابية، والتمكين للمرأة واستقوائها، وتطبيق مفهوم الجندر، ومفهومهم للعنف ضد المرأة، وهذه المصطلحات سيأتي بيان خطورتها.

١٠٤- استطرادًا: يعتنون في غير بلادهم بضرورة الحد من النسل، وهو ما تريد أن تصل إليه فلسفتهم في تأخير سن الزواج، وفي تشجيع المرأة على العمل خارج البيت والاختلاط، مع أن الحكومات الغربية تشجع الإنجاب وتقدم له مكافآت ومحفزات متعددة.

مثلًا: تطبق فنلندا برامج عديدة لدعم الأُسَر، منها صندوق الطفل الذي تقدمه للأبوين قبل موعد الولادة، ويتضمن جميع مستلزمات الطفل وألعابه، بالإضافة إلى إعانات مالية تقارب ١٠٠ يورو للطفل شهريًّا، وإجازات أمومة وأبوة تصل إلى تسعة أشهر مع دفع ٧٠ في المئة من الراتب المستحق.

كما نجحت إستونيا على مدى عقد ونصف في رفع معدل المواليد، ويرجع الفضل في ذلك إلى القرارات التي اتخذتها الحكومة الفنلندية بالاستثمار في سياسات رعاية الأسر، في صورة دعم مالي زائد للعائلات الكبيرة.

واشتهرت فرنسا بسياساتها المؤيدة للإنجاب، وبأنها تنفق أكثر من سائر الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية على رعاية الأسرة، إذ تمنح للأبوين "منحة ولادة" قدرها نحو ٩٥٠ يورو، بالإضافة إلى إعانات شهرية للطفل وبدلات متعددة للأسر، وترتفع قيمة الكثير من البدلات كلما زاد عدد الأطفال، وتحصل العائلات الفرنسية على تخفيضات ضريبية ومساعدات مالية لتغطية كلفة رعاية الطفل.

فصل: في آثار الفكر النسوي

١٠٥- **من آثار الفكر النسوي:** استبعاد المرجعية الدينية وإماتتها، وحلول الصراع والنزاع محل الرحمة والمودة، وانحسار مشاعر الاحترام بين الأسرة الواحدة، والتفكك الأسري المعلن والخفي، والانفلات في العلاقات بين الذكور والإناث المتزوجين وغير المتزوجين.

١٠٦- **ومن آثار الفكر النسوي:** ازدراء مؤسسة الأسرة واعتبارها من أسباب قهر المرأة، وتقنين قضايا الحمل والإجهاض والسفر وغيرها على رأي المرأة وحدها، وانتفاء العلاقة التكاملية بين الذكر والأنثى، وانتقال مفهوم السلطة من الأسرة إلى الدولة.

١٠٧- **ومن آثار الفكر النسوي:** ذهاب معايير النظام الأخلاقي الشرعي، وإطلاق العنان للغرائز والشهوات، والتحول من مركز العناية بالإنسان إلى تلبية حاجات لذته وجسده، ورفض مسمى رجل وامرأة، بل الإنسانية هي النوع فقط وأسموه الجندر.

١٠٨- **ومن آثار الفكر النسوي:** خروج مفاهيم جديدة للأسرة، والانتقال بالمرأة من وظائف الأمومة والتربية إلى الإعلانات التجارية والعمل في المصانع ونحوها، واستخدام الإغراء والإرواء والاقتصاد والجنس من أجل تفكيك المرجعيات والقيم.

١٠٩- **ومن آثار الفكر النسوي:** ضياع الطفولة البريئة بين أزقة الإعلام، والتشرد المعنوي والحقيقي للأبناء، وحضور الأمية الدينية والتربوية للآباء، واتساع الفجوة بين الآباء والأبناء في الفكر والممارسة، وتمرد الأبناء على قيم الأسرة الفاضلة، ونشوء أبناء بلا هوية.

١١٠- **ومن آثاره:** إلغاء فكرة السند والناصر والمؤتمن من حياة المرأة، وجَعْلها تصارع مشاق الحياة ومعالم خطورتها وحدها.

١١١- إلغاء دور الأم، وتحديد صلاحيات الأب، وإلغاء قوامة الزوج هو تغيير جذري في المجتمع.

فصل: مصطلحات يستعملها الفكر النسوي كثيرًا

العنف الأسري

١١٢- كل تفرقة على أساس الجنس تعتبر عنفًا ضد المرأة.

١١٣- أدرجت الأمم المتحدة صورًا متعددة تحت مصطلح (العنف الأسري)، منها: زواج الفتاة تحت سن ١٨ سنة، وطالبت لجانهم بإعادة النظر بتجريم العلاقات الجنسية الرضائية للفئة بين ١٥-١٨ سنة.

جاء في نص إعلان "**عالم جدير بالأطفال**" والذي تبنته الجمعية العمومية للأمم المتحدة في جلستها الخاصة ما يلي: نؤكد من جديد التزامنا باتخاذ إجراءات لتعزيز وحماية حقوق كل طفل (أي: كل إنسان عمره أقل من ١٨ سنة) وفي الوقت ذاته نصت هذه الوثيقة على ضرورة القضاء على الممارسات الضارة والتعسفية التي تنتهك حقوق الأطفال والنساء مثل الزواج المبكر[٨].

وقد أبدت لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة في يناير ٢٠٠٥ قلقها بسبب تجريم العلاقات الجنسية الرضائية بين الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ - ١٨ سنة، ومن ثم حثت اللجنة تركيا على إعادة النظر بتجريم العلاقات الجنسية الرضائية بين الشباب المتراوحة أعمارهم بين ١٥ - ١٨ سنة[٩].

١١٤- عملت منظمات الأمم المتحدة في تقاريرها وتوصياتها على ربط الإيدز بزواج من دون ١٨ سنة بمن هو أكبر منها.

نص تقرير شعبة الارتقاء بالمرأة في اجتماع لجنة الخبراء بعنوان: (القضاء على كافة أشكال التمييز والعنف ضد الطفلة الأنثى ٢٠٠٦) على أن زواج الصغيرة يعبُر بها من مرحلة لا تمارس فيها الجنس إلى مرحلة تمارس فيها الجنس غير المحمي مع شريك أكبر منها، وهو ما يعرضها بشكل أكبر للإصابة بالإيدز، وأن نسبة الإصابة في الفتيات المتزوجات تعلو على نسبة الفتيات اللواتي يمارسن العلاقة الجنسية مع شركاء في نفس أعمارهن بدون زواج[١٠].

١١٥- **ومن صور العنف الأسري:** القيود المفروضة على جسد الرجل والمرأة، واعتبار الإبقاء على العذرية حتى الزواج كبتًا جنسيًّا، والتدخل في اختيار الفتاة لنوع الشريك كذلك.

١١٦- **ومن صور العنف الأسري:** ختان الإناث، ومهر الزوجة، واختلاف الأدوار بين الرجل والمرأة داخل الأسرة.

وقد عرف الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة (١٩٩٣) العنف ضد المرأة بأنه: مظهر لعلاقات القوى غير المتكافئة بين الرجل والمرأة عبر التاريخ، والتي أدت إلى هيمنة الرجل على المرأة وممارسته التمييز ضدها، والحيلولة دون نهوضها بالكامل، وإن العنف ضد المرأة هو من الآليات الاجتماعية الحاسمة التي تُفرض بها على المرأة وضعية التبعية للرجل.

وقد عد تقرير اليونيسف للعنف المنزلي الصادر عام ٢٠٠٠ طقوس الزواج (المهر ثمن العروس) واحدًا من العوامل التي تسهم في استمرار العنف المنزلي، كما اعتبر الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد النساء في المادة الثانية منه المهر نوعًا من أنواع العنف الواقع على المرأة[١١].

١١٧- **ومن صور العنف الأسري:** الاختلاف في التشريعات بين الرجل والمرأة، كالميراث، والولاية على الفتاة في الزواج، والتعدد، والمعاشرة الزوجية دون كامل رضا الزوجة (الاغتصاب الزوجي)، والطلاق بإرادة الزوج المنفردة، واستئذان المرأة لزوجها في الخروج والسفر، وغير ذلك.

نصت سيداو على ضرورة أن تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة، ولاسيما الحق في الاستحقاقات الأسرية، وقد بينت اللجنةُ المعنيةُ بالقضاء على التمييز ضد المرأة المقصود بالاستحقاقات الأسرية عندما حثت المملكة السعوديةَ على ما يلي: إجراء إصلاحات تشريعية لتزويد النساء بحقوق متساوية في الزواج والطلاق وحضانة الأطفال والميراث[١٢].

نصت سيداو على ضرورة أن تتساوى المرأة مع الرجل في حرية اختيار الزوج دون مراعاة موافقة الولي[١٣].

اعتبرت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تعدد الزوجات ينتهك كرامة المرأة ويمثل تمييزًا ضدها[١٤].

وكذلك نص تقرير منظمة الصحة العالمية حول العنف الجنسي، على أن الزواج ينطوي على التزام المرأة أن تكون متاحة جنسيًّا تقريبًا بلا حدود[١٥]، وطالبت وثيقة بكين +٥ بضرورة التعامل جنائيًّا مع ما أسمته الاغتصاب في إطار الزواج ومعاقبة الزوج عليه[١٦].

في حين أوصى التقرير الصادر عن شعبة الارتقاء بالمرأة عام ٢٠٠٨ بعنوان: ممارسات ناجحة في التشريع للعنف ضد المرأة، بأن يشمل قانون العنف الأسري في نطاق الأشخاص الذين يحميهم كلًّا من الأفراد الذين كانت بينهم علاقة حميمة، سواء كانت علاقة زوجية أو غير زوجية أو علاقة مثلية، أو أشخاصًا يعيشون معًا ولا يرتبطون بعلاقات جنسية[١٧].

كما نصت سيداو في المادة ١٦ على ضرورة منح المرأة نفس الحقوق والمسؤوليات أثناء الزواج وعند فسخه[١٨]، بل واعتبر تقرير اليونسف لعام (٢٠٠٠) صراحة أن القوانين المتعلقة بالطلاق من عوامل العنف المنزلي الواقع على المرأة[١٩].

الصحة الإنجابية

١١٨- مصطلح (الصحة الإنجابية) تكرر ١٢٩ مرة في مؤتمر القاهرة والسكان، وعرفها مؤتمر بكين بأنها "قدرة الناس والأفراد (وليس الزوجين فقط) على التمتع بحياة جنسية مُرْضية ومأمونة، وقدرتهم على الإنجاب، وحريتهم في تقرير الإنجاب وموعده".

١١٩- خدمات الصحة الإنجابية تشمل تدريب الأفراد على وسائل منع الحمل، وكذلك التدريب على الوصول إلى المتعة الجنسية الكاملة، فضلًا عن المشورة في الإنجاب والأمراض الجنسية، بغض النظر عن العمر أو الحالة الزوجية.

أصبح مفهوم (الجنس المحمي) أكثر تداولًا في أواخر الثمانينات نتيجة انتشار وباء الإيدز، وهو يعني وفقًا للاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر: استخدام كافة الوسائل أثناء الممارسة الجنسية لمنع الحمل ومنع الإصابة بالأمراض الجنسية[٢٠].

ومكمن الخطر ليس فقط في الإصابة بالأمراض الجنسية وإنما في إمكانية حدوث الحمل كذلك، ومن هنا نصت (حقيبة الخدمات المبدئية للصحة الإنجابية في أوضاع الكوارث) على ضرورة إتاحة وسائل منع الحمل للمراهقين لتجنيبهم أي سلوك جنسي محفوف بالمخاطر[٢١].

١٢٠- يستخدمون التخويف من مرض الإيدز كذريعة لنشر ثقافة العازل الجنسي، وينشرون الفواحش تحت مظلة التثقيف الجنسي والتوعية الصحية.

١٢١- إباحة الإجهاض الآمن خدمة من خدمات الصحة الإنجابية التي يتم التركيز عليها، ولا بد من اعتباره حقًا من حقوق المرأة.

تعرِّف منظمة الصحة العالمية الإجهاض الآمن بأنه: إجراءٌ للتخلص من الحمل غير المرغوب فيه، يجري تنفيذه عن طريق أشخاص لديهم المهارات اللازمة، وفي بيئة تتفق مع المعايير الطبية الدنيا[٢٢].

كما نصت اتفاقية سيداو على أنه من التمييز إبطال الاعتراف للمرأة بهذا الحق أو تمتعها به بغض النظر عن حالتها الزوجية.

١٢٢- استهداف الأطفال والمراهقين في المدارس بخدمات الصحة الإنجابية مهم جدًّا في قاموسهم.

طلبت اليونيسكو في الاستعراض العالمي للبيانات الناشئة والدروس والممارسات في التعليم الجنسي الشامل، أن يعتبر التعليم الجنسي الشامل مع المراهقين الصغار جدًا الذين تتراوح أعمارهم بين ١٠ - ١٤ عامًا أمرًا بالغ الأهمية، حيث إن هذا العمر يمثل انتقالًا رئيسيًّا من مرحلة الطفولة إلى المراهقة الأكبر سناً والبلوغ، وتمهيدًا للطريق لمستقبل الصحة الجنسية والإنجابية، والمواقف والسلوكيات الجندرية[٢٣].

١٢٤- تقديم خدمات الصحة الإنجابية مهم جدًّا للشواذ.

عدَّ الدليل العملي للصحة الجنسية وارتباطها بالصحة الإنجابية الصادر عن منظمة الصحة العالمية، أن العنف القائم على نوع الجنس لم يعد قاصرًا على عنف الذكور ضد النساء، بل اتسع ليشمل العنف القائم على الهوية الجنسية أو التوجه الجنسي، وبالتالي فإن عدم تقديم هذه الخدمات لهذه الفئة يعتبر شكلًا من أشكال العنف الممارس ضدها، وقد اتبعت الأمم المتحدة عبر الهيئات العاملة تحت مظلتها بهدف الوصول إلى هذه الغاية استراتيجية متدرجة، حيث جعلت كخطوة أولى (خدمات الصحة الإنجابية) حقًّا من حقوق الإنسان، وبالتالي اعتبار عدم توفير وسائل الحصول على هذه الحقوق انتهاكًا لحقوق الإنسان، ثم إيجاب إدخال هذه الخدمات المتعلقة بالحياة الجنسية للبشر ضمن برنامج الرعاية الصحية الأولية، ثم إلزام الدول بإصلاح قوانينها التي تعرقل ممارسة الحق في الصحة الجنسية والإنجابية على أساس الميل الجنسي، واعتبار عدم الالتزام بذلك عنفًا موجهًا للأفراد على أساس هويتهم الجنسية[٢٤].

١٢٥- **من أبعاد الصحة الإنجابية عندهم:** التنفير من الزواج بالجملة، وتشجيع العلاقات غير الشرعية وعلاقات الشذوذ، فضلًا عن الدعوة إلى محاربة الزواج المبكر، وضرورة تحديد النسل، والاعتراف بحقوق الزناة والشاذين.

١٢٦- **من وسائل محاربة الزواج في الفكر الحديث:** رفع سن الطفولة، ورفع سن الزواج مع خفض سن الزنا، والاعتراف بأبناء الزنا، ومحاربة التعدد.

عملت الأذرع النسوية داخل أروقة الأمم المتحدة على نقل هذا الفكر من حيز التنظير إلى نطاق الممارسة العملية، وذلك عن طريق إبرام المواثيق القانونية التي تنص على ضرورة رفع سن الطفولة، والضغط على الدول باتجاه تجريم الزواج الشرعي إذا تم قبل إنهاء مرحلة الطفولة التي قرروها بسن الـ١٨، حيث نصت اتفاقية سيداو في المادة ١٦- ٢ "لا يكون لخطوبة الطفل أو زواجه أي أثر قانوني"، بل واعتبار الزواج قبل بلوغ هذه السن نوعًا من الممارسات الضارة[٢٥].

ومن جهة أخرى إطالة أمد مرحلة التعليم ما قبل الجامعي والجامعي لتبرير دعوى أن الزواج المبكر والأمومة المبكرة للشابات تحد بدرجة كبيرة من فرصتهن في التعليم والعمل[٢٦].

وقد ذهب تقرير لجنة الخبراء التحضيري لاجتماع لجنة مركز المرأة، إلى أنه من حق الطفلة تحديد متى وكيف تصبح ناشطة جنسيًّا[٢٧].

١٢٧- الزواج المبكر مرتبط في الفكر النسوي بالحد من فرص المرأة في التعليم والعمل، وتعريض صحتها للخطر وإصابتها بالإيدز، وأنه وسيلة للاتجار بالمرأة، ووسيلة لازدياد عدد السكان.

الجندر

١٢٨- مصطلح (الجندر) ورد حوالي ٢٣٣ مرة في وثيقة بكين ١٩٩٥.

ظهر مصطلح "الجندر" في السبعينيات مِن القرن العشرين والـ"جندر" (Gender) كلمة إنجليزية تنحدر من أصلٍ لاتيني، وتعني في الإطار اللغوي "جينس " (Genus)؛ أي: الجنس من حيثُ الذكورة والأنوثة، وكانت "**آن أوكلي**" هي التي أدخلت المصطلح إلىٰ عِلم الاجتماع؛ وتوضح أوكلي أنَّ كلمة "سكس " (Sex)؛ أي: الجنس، تشير إلىٰ التقسيم البيولوجي بين الذكر والأنثىٰ، بينما يشير النوع "**الجندر**" إلىٰ التقسيمات الموازية وغير المتكافئة اجتماعيًّا إلىٰ الذكورة والأنوثة[٢٨].

١٢٩- الجندر مفهوم اجتماعي غير مرتبط بالاختلافات الحيوية البيولوجية، وبطريقة أخرىٰ: الخصائص التي يحملها الرجل والمرأة هي صفات اجتماعية مركبة، لا علاقة لها بالاختلافات العضوية والتركيب البيولوجي.

١٣٠- تقوم نظرية النوع الاجتماعي علىٰ أن توزيع الأدوار لا علاقة له بالتركيب البيولوجي الفسيولوجي، وإنما هو نتاج تنشئة ثقافية أسرية مجتمعية.

وعليه فإذا كانت كلمة الجنس تحمل دلالة بيولوجية فإن كلمة الجندر تحمل دلالة نفسية اجتماعية.

ويعتبر المحلل النفسي "**روبرت ستولر**" مِمَّن ساهم في صياغة هذا المصطلح حيث كان هدفه الأساسي من هذه الصياغة تمييز المعاني الاجتماعية والنفسية للأنوثة والذكورة عن الأسس البيولوجية للفروق الجنسية التي خلقت مع الأفراد[٢٩].

١٣١- **في الفكر النسوي**: لفظ Gender بديل عن sex، ولفظة النوع الاجتماعي لفظة بديلة عن الجنس في اللغة العربية، والتي تشير إلىٰ وجود ذكر وأنثىٰ.

١٣٢- النسوية الجندرية تتبنى رؤية أن التنشئة الاجتماعية والثقافية هي التي تحدد أدوار الرجل والمرأة، وأن الهوية الجندرية هي شعور الإنسان بنفسه كذكر أو أنثى.

وتذهب بعض النسويات إلى الادعاء بأن العلم قد أثبت أن الاختلاف الطبيعي الوحيد بين الذكر والأنثى هو الإنجاب، أما الاختلافات الأخرى في الأدوار فليست مرتبطة بالاختلافات البيولوجية أو الفيسيولوجية الموجودة في جسد كل منهما، بل بسبب عوامل اجتماعية وسياسية وثقافية لعبت دورًا في تحديد الفروق بين الرجل والمرأة[٣٠].

١٣٣- في الفكر الجندري: لا يعترفون بالفوارق البيولوجية بين الرجل والمرأة إلا لغايات إحصاء السكان، وعليه: تُقسم الأدوار والمسؤوليات داخل الأسرة والمجتمع اقتسامًا كاملًا بنص القانون، وتُرفض كل تفرقة في الأدوار بينهما، سواء في الأمومة ودور الزوجة، وسواء بقوامة الرجل ووجوب الإنفاق عليه، وخلاف كل ذلك يحصل ما يُسمى عندهم بالتمييز الجندري أو التمييز القائم على الجندر.

١٣٤- في الفكر النسوي: المرأة لا تولد امرأة ولكن تصير امرأة، وكذا الرجل. والله تعالى قال: ﴿وَأَنَّهُۥ خَلَقَ ٱلزَّوۡجَيۡنِ ٱلذَّكَرَ وَٱلۡأُنثَىٰ﴾ [سورة النجم: ٤٥].

١٣٥- في الفكر النسوي: كون الإنسان ذكرًا أو أنثى بالمعنى العضوي ليس له علاقة باختياره الجنسي وميولاته.

١٣٦- المساواة الجندرية مفهوم يعني إتاحة نفس الفرص بين الذكر والأنثى في الوصول إلى الموارد السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتحكم فيها.

١٣٧- يتكلمون كثيرًا عن ضرورة تغيير الصورة النمطية للذكر والأنثى.

١٣٨- في الفكر الجندري: الأمومة وظيفة اجتماعية يمكن لأي شخص القيام بها وإن كان رجلًا، ولا يشترط أن تقوم بها المرأة.

١٣٩- من آثار الفكر الجندري التمكين للشواذ، والذي يعني في فِكرهم أن يحصلوا على كافة الحقوق والواجبات ويكونوا أسرًا، ويتبنوا الأطفال، ويرث كل منهم الآخر، ومعاملتهم بكل احترام وتقدير وإبطال كل قانون يعاقب على الشذوذ.

حتى وصل الأمر إلى النص الصريح في وثائق مؤتمر روما حول إنشاء المحكمة الجنائية الدولية المنعقدة في روما ١٩٩٨ إلى أن (كل تفرقة أو عقاب على أساس الجندر يشمل جريمة ضد الإنسانية)[٣١]، ووفقًا لمفهوم الجندر ولكتاب "الأسرة وتحديات المستقبل" من مطبوعات الأمم المتحدة فإنَّ الأسرة يمكن تصنيفها إلى ١٢ شكلاً ونمطًا، ومنها أُسر الجنس الواحد؛ أي: أُسر الشواذ، وتشمل أيضًا النساء والرجال الذين يعيشون معاً بلا زواج، والنساء اللاتي ينجبن الأطفال سفاحًا، ويحتفظن بهم وينفقن عليهم، ويطلق على هذا التشكيل اسم الأسرة ذات العائل المنفرد، وتسمى الأم بـ (الأم المعيلة)، وهذا التغيّر في شكل الأسرة يعني فيما يعنيه ضمن النسق الجندري تغيير الأنماط الوظيفية المعهودة للأب والأم في الأسرة[٣٢].

وجاء في التقرير الذي أعدتْه لجنة المرأة التابعة للأمم المتحدة؛ ٢٠٠٤م، اعترافٌ رسميٌّ بالشذوذ وحماية حقوق الشواذ، والسعي لقَبولهم مِن قِبل المجتمع، وعَدِّ ذلك تعبيرًا عن المشاعر، ودعمًا لتعليم الممارسة الجنسيَّة بمختلف أشكالها الطبيعيَّة والشاذَّة[٣٣].

١٤٠- التمكين للمرأة لا يعني رفع كفاءتها لتأخذ فرصة تناسبها في الحياة، ولكنه وفق المنظور الجندري تقاسمٌ للحصص النسبية بين الرجل والمرأة في جميع مجالات العمل.

تمكين المرأة

١٤١- مصطلح (التمكين) له ارتباط بما تعتقده الحركة النسوية الراديكالية من أن الرجل مسؤول عن كل معاناة المرأة.

١٤٢- تسعى الحركة النسوية في تثبيت فكرة أن الرجل اخترع فكرة تقسيم الأدوار لتزييف وعي المرأة وإقناعها أن دورها مرتبط بالأسرة والحمل والإنجاب، ويخرج هو للعمل في الخارج ويتحكم في الموارد المالية ويسيطر عليها وعلى المرأة تبعًا.

١٤٣- إنفاق الأب والزوج على المرأة مظهر من مظاهر استقواء الرجل واستعلائه، وعلامة على دونية المرأة، وكذلك المهر كما أسلفنا.

١٤٤- لا بد من تمكين المرأة ماليًّا بعملها خارج بيتها في الفكر النسوي، وذلك لضمان إسقاط ولاية الأب والأخ، وإسقاط قوامة الزوج، وإسقاط هيمنة الرجل.

بطريقة أخرى: يجب على المرأة أن تنفق كما يجب على الرجل تقاسم أعمال البيت، عملًا بالتمكين.

١٤٥- استقواء المرأة سياسيًّا والإلزام بوجودها في قيادة الأحزاب وعملها السياسي على جميع الأصعدة مطلب نسوي أممي.

١٤٦- امتدَّ الاستقواء للمرأة والتمكين لها إلى الجانب السياسي عن طريق الكوتا، وكذلك إلى الجانب الاجتماعي عن طريق فكرة التمحور والتمركز حول الأنثى.

وقد نص إعلان القاهرة للمرأة العربية (٢٠١٤) على: دعم وتطوير سياسات "التمييز الإيجابي" لتعزيز قدرات النساء والدفع نحو مشاركتهن الفعالة في الأحزاب السياسية والنقابات المهنية والعمالية وجميع المجالس المنتخبة ومنظمات المجتمع المدني بكافة أنواعها[٣٤].

ويقصد بالتمييز الإيجابي: تمثيل المرأة بنسبة معينة (الكوتا) في المؤسسات السياسية بشكل إجباري، وإن لم تحصل على هذه النسبة من خلال التصويت لها في الانتخابات.

١٤٧- في التمكين السياسي يطالبون بضمان حق التصويت للمرأة وتشجيعها على ذلك، وتشجيع الأحزاب السياسية على تعيين مرشحات وإلزامهم في أوقات ما، والمطالبة بتمثيل منصف للمرأة في مختلف فروع الحكومة، وكذلك في وفود الهيئات والمؤتمرات واللجان الدولية.

١٤٨- **من الأحكام والقوانين المطلوب أن تصل إليها النسويات:** خروج المرأة وسفرها بدون إذن أي أحد، تتزوج من تشاء بدون إذن أحد، إلزامها بالإنفاق وإلزام الرجل بتقاسم أعمال البيت.

نصت سيداو في المادة ١٥ على أنه "تَمنح الدول الأطراف الرجل والمرأة نفس الحقوق فيما يتعلق بالقانون المتصل بحركة الأشخاص وحرية اختيار محل سكناهم وإقامتهم".

واعتبر تقرير لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة أن المرأة بغض النظر عن حالتها الزوجية يجب أن تكون قادرة على تغيير موطنها بإرادتها[٣٥].

١٤٩- نص الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون على أن استقواء المرأة اقتصاديًّا وزيادة فرص عملها، سيزيد قوتها التفاوضية داخل الأسرة.

١٥٠- من عجائب ما يفعله دعاة النسوية مقلدين للغرب، أنهم يقاومون التحرش بالنساء عن طريق الاتفاقيات وفرض قوانين العقوبات، ثم لا يتركون مجالًا يكون فيه الرجال إلا ويُقحمون المرأة بينهم، متغافلين عن فطرة الانجذاب بين الرجل والمرأة، وفطرة التأثر من المرأة بالإطراء المقدم من الرجل؛ هم يمنعون التحرش ويجبرون الناس على أسبابه.

١٥١- **استطرادًا:** سلب ولاية الآباء على الأبناء وتقييدهم في التصرفات على طريقتهم مما دعت إليه وثائق الأمم المتحدة.

فقـد ورد في تقرير لجنة حقوق الطفل لعام (٢٠٠٤) أن الاتفاقية تشجع على احترام الدول الأطراف حـق الطفـل في الخصـوصية والسرية بشكل دقيق، فليس للوالدين أي سلطة تأديبية في مراقبة سلوك ابنهـم، حتى أن المعـلومات الطبية عن حـالته وأسئلته الجنسية وفق هذا التقرير ليس للوالدين أي حق في الاطـلاع عليـها، وقد أعطـت اتفاقيـة حقـوق الطفـل في المـادة (٩) الحـق للسلطات المختصة في الدولة الحـق - بعد اتخـاذ الإجـراء القضـائي اللازم - بسحـب الولد من والديه ولو بالإكـراه إذا أساء الوالدان معـاملة الطفـل، دون أن تحـدد ما هي التصرفات التي تعتبر إساءة للولد من قبل والديه، وما هذا إلا لنـزع أي سلطـة تأديبية يلـزم بها الأب اتجـاه ابنـه سـواء أكـان مصدر هذه السلطة شرعيًّا أم قانونيًّا[٣٦].

ثانيًا: معتقدات وهدايات

١٥٢- الأصل في المسلم أن تحركه عقيدته، وأن تكون حاضرة في فِكره وسلوكه، وأن تكون هي الحكم على أقواله وأفعاله، وأن يرجع إليها في محاكمة كل ما يجري حوله.

قال الله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٦-٢٨].

١٥٣- من علامات أهل الإيمان أنهم ينقادون لأمر الله ورسوله ويقولون سمعنا وأطعنا، وأنهم يدعون إلى الله، ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، وأنهم يسارعون في الخيرات. قال الله تعالى: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

١٥٤- الكتاب والسنة هما مصدر الاعتقاد والأحكام والأخلاق، وفهمهما يكون عن طريق العلماء الربانيين الذين شهدت لهم الأمة كلها بالقبول، والذين آتاهم الله من العلم والفهم ما يصعب وصفه، كالصحابة والتابعين والأئمة الأربعة أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد، وغيرهم من قادة العلم والدين في تاريخنا، كالغزالي وابن تيمية وابن حجر والنووي وغيرهم، رحمهم الله جميعًا.

١٥٥- جاءت في أحكام النظام الاجتماعي ونظام الأسرة وحقوق المرأة والطفل، نصوصٌ شرعيةٌ كثيرةٌ في الكتاب والسنة، وتناولها العلماء بالبيان وأشبعوها كلامًا في شتى أبواب العلوم والفهوم.

١٥٦- إذا اتفق علماء الأمة ومجتهدوها في عصر ما على حكم شرعي ومسألة علمية، فهذا عندنا حجة شرعية قاطعة يحرم مخالفتها، فإن هذه الأمة معصومة من أن تجمع على خطأ أو زلل.

ومعلـوم لديكـم أن العلمـاء لا يصـلون إلىٰ الحكـم الشـرعي إلا عن طـريق مناهـج أصـولية منضـبطة ومحكمة، فإذا وجدنا من يخالف هذا الإجماع ويشذ عنه فلا عبرة بكلامه وهو مردود عليه.

وقد أجمـع الفقهاء قديمًا وحديثًا علىٰ أن الولاية للأب، وأن الحضـانة للأم أولًا، وأن الأبوين لهـما حـق التأديب بشروط، وأن القوامة للزوج، وأن النفقة واجبة عليه، وغير ذلك من الأحكام.

١٥٧- لا تكون سعادة المرأة والرجل، ولا تتحقق كرامتهما إلا بطاعة الله والالتزام بما شرع، مع تمام التوكل عليه والرضا بما قدَّر.

فصل: في مكانة المرأة

١٥٨- إكرام الإسلام للمرأة أعظم من أن يُغمز فيه ويُلمز، والشواهد كثيرة في تكريمها أمًّا وبنتًا وزوجة وأختًا.

١٥٩- المرأة وصية رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم في حجة الوداع، وعلىٰ فراش الموت. أخرج أحمد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا، أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَخِيَارُهُمْ خِيَارُهُمْ لِنِسَائِهِمْ".

وأخرج أحمد وابن ماجه عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ: «الصَّلَاةَ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ» فَمَا زَالَ يَقُولُهَا، حَتَّىٰ مَا يَفِيضُ بِهَا لِسَانُهُ[٣٧].

١٦٠- **ومن إكرام الإسلام للمرأة:** حفظها باللباس الشرعي، ومنع اختلاطها بالرجال، وتخصيصها في الخطاب بحرمة التعرض لها في عِرْضها. قال الله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾ [النور: ٤]، بل دافع القرآن في آيات ممتدة في سورة النور عن عرض الطاهرة المطهرة أمنا عائشة رضي الله عنها.

١٦١- **ومن إكرام الإسلام للمرأة:** التحذير من الاعتداء علىٰ حقوقها، ومن التعرض لظلمها.

أخرج أحمد وابن ماجه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "اللهُمَّ إِنِّي أُحَرِّجُ حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ: الْيَتِيمِ وَالْمَرْأَةِ".

وأخرج أبو داود والنسائي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ فَمَالَ إِلَىٰ إِحْدَاهُمَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَشِقُّهُ مَائِلٌ».

١٦٢- **ومن إكرام الإسلام للمرأة:** وجوب النفقة لها، والمهر، والميراث، والولي في عقد الزواج، واستئذانها في أمر النكاح.

١٦٣- أنكر الإسلام علىٰ أهل الجاهلية كراهيتهم للأنثىٰ، ووأدهم لها، وسماها القرآن العظيم بشرىٰ.

١٦٤- سمع الله كلام من اشتكت زوجها للنبي صلىٰ الله عليه وسلم فأنزل آيات تُتلىٰ إلىٰ يومنا، وفي حق أمنا مريم عليها السلام سورة كاملة باسمها، وآيات أخرىٰ في غيرها، ويكرم الله تعالىٰ المرأة بسورة النساء التي حفظت علىٰ المرأة دينها وحقوقها، وعَلَّمتها ما لها وما عليها.

١٦٥- سَعْيٌ بين الصفا والمروة ممتد عبر آلاف السنين إحياء لقلب الأم التي بحثت عن ماء لولدها، ومسجدُ عائشة رضي الله عنها يُبنىٰ، ويقصده كل من أراد العمرة من أهل مكة إكرامًا لها، وإظهارًا لعناية الشرع بمن كان مثلها.

١٦٦- أجر من سعىٰ علىٰ أرملة لتلبية حاجاتها كأجر من جاهد في سبيل الله، والمرأة لا يجوز قتلها في الحرب.

١٦٧- تقديم الأم علىٰ الأب في البِر مما جاءت به الأحاديث، والإشارة إلىٰ تعبها في الحمل والولادة مما ذكره القرآن، ولزوم قدميها لخدمتها والقيام علىٰ حاجاتها عنده جنة رب العالمين.

١٦٨- كرامة البنت في ديننا عجيبة، فوأدها حرام من الكبائر، والإحسان إليها والصبر عليها وتعليمها أمور دينها من أعظم الطرق إلىٰ جنة الله ومرضاته، ومجاورة الحبيب صلىٰ الله عليه وسلم فيها، بل من أعظم طرق النجاة من النار.

أخرج أحمد وأبو داود بسند مختلف في تصحيحه، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ وُلِدَتْ لَهُ ابْنَةٌ، فَلَمْ يَئِدْهَا، وَلَمْ يُهِنْهَا، وَلَمْ يُؤْثِرْ وَلَدَهُ عَلَيْهَا - يَعْنِي الذَّكَرَ - أَدْخَلَهُ اللهُ بِهَا الْجَنَّةَ ".

وأخرج أحمد وابن ماجه عن عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ، فَصَبَرَ عَلَيْهِنَّ، فَأَطْعَمَهُنَّ وَسَقَاهُنَّ وَكَسَاهُنَّ مِنْ جِدَتِهِ (أي: من ماله وغناه)، كُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ".

وأخرج مسلم عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّىٰ تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ وَضَمَّ أَصَابِعَهُ ".

١٦٩- ومن كرامة الأخت وعظم مكانتها أنها من ذوي الرحم، وصلتها له منافع كثيرة جاءت بها الأدلة، وأن القيام عليها حتىٰ تتزوج أو يكون هناك موت سببٌ من أسباب مرافقة النبي صلىٰ الله عليه وسلم في الجنة.

أخرج أحمد وأبو داود عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ عَالَ ابْنَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَ بَنَاتٍ، أَوْ أُخْتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَ أَخَوَاتٍ، حَتَّى يَبِنَّ[٣٨] أَوْ يَمُوتَ عَنْهُنَّ، كُنْتُ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ " وَأَشَارَ بِأُصْبُعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى.

١٧٠- قراءة سيرة النبي صلى الله عليه وسلم مع أزواجه وبناته تُغلق أبواب شرور كثيرة، فتأملوا.

١٧١- كان صلى الله عليه وسلم عنده وفاء لأهل بيته، وكان يحبهم ويعينهم، ويتفقدهم ويرعاهم، وكان يلاعبهم ويمازحهم ويلاطفهم، وكان يصبر عليهم، وكان يعدل بينهم، ويعظهم ويغار عليهم ويأمرهم بالمعروف، وكان يشاورهم.

١٧٢- العلاقة بين الذكر والأنثى في مفهوم الشريعة علاقة تكامل وليست علاقة صراع، ولكل من الرجل والمرأة حقوق وواجبات تناسب ما فُطرا عليه، وتلائم مع ما يتميزان به وما يحملانه من خصائص.

١٧٣- الحقوق والواجبات التي جاءت بها شريعة رب العالمين قائمة على العدل، الذي يعطي كل ذي حق حقه، والذي يقوم على أن الرجل أفضل فيما خلقه الله له وكلفه به، والمرأة أفضل فيما خلقها الله له وكلفها به. قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ۚ وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا﴾ [النساء: ٣٢].

١٧٤- الواجب في التعامل مع أي إشكال قد يظهر في النصوص الشرعية هو سؤال أهل العلم والتخصص، وليس الاعتراض عليه قبل فهمه.

١٧٥- المنهزم فكريًّا ضعيف لا يقوى على التأثير في الغير، والبعد عن الله وعن التسلح بالعلم نتيجتهما ضعف الثقة بالدين، وسهولة اختراق أعداء الأمة له.

١٧٦- الحضارة التي تستحق أن نتأثر بها وننتفع منها هي التي اكتمل عندها الرقي في الجانب المادي مع الرقي في الجانب المعنوي، أما الدول التي قويت ماديًّا وانحطت في أخلاقها وقيمها فالأصل هو اجتنابها في ثقافتها وقيمها، والانتفاع من الجانب المادي عندها بضوابطنا الشرعية.

فصل: في مكانة الأسرة ووظائفها

١٧٧- **في شريعتنا:** الأسرة تتكون من رجل وامرأة متزوجين بعقد شرعيٍّ، ويكون لهما أبناء وبنات، وهذه هي الأسرة النواة، وليس عندنا مفهوم آخر للأسرة.

١٧٨- الأسرة الممتدة هي القرابة والرحم، وتشمل الأعمام والعمات والأخوال والخالات، وأولادهم وإن نزلوا، وقد اعتنى الإسلام بالعلاقة بينهم كثيرًا.

١٧٩- ساهمت العولمة في القضاء على دور الأسرة الممتدة، وتحجيم دور الأسرة النواة.

١٨٠- فقدَت الأسرة في كثير من المجتمعات موقعَها في البناء الاجتماعي، ووظيفتَها في التنشئة والتربية، لصالح الاتجاهات الفردية التي تتمحور حول الفرد، وتهتم بإشباع رغباته فقط بمعزل عن محيطه.

١٨١- مكانة الأسرة عظيمة في ديننا، وتوجيهات الشرع وأحكامه فيما يخصها موفورة وممتدة.

١٨٢- **من وظائف الأسرة ومقاصدها:** حفظ الأنساب، وتحقيق الأمن البيولوجي من الإشباع الغريزي والتناسل الطبيعي.

١٨٣- **من وظائف الأسرة ومقاصدها:** تحقيق السكن والمودة، وإشباع الرغبات المتنوعة بين الزوجين، وبين أفراد الأسرة النواة والأسرة الممتدة.

١٨٤- **ومن وظائف الأسرة ومقاصدها:** إنجاب الأبناء وتربيتهم على الدين والعمل الصالح، وغرس العقيدة والأخلاق، وربطهم بهوية الأمة وأسباب خيريتها واصطفائها، وتحقيق الأمن الاقتصادي والفكري والنفسي لهم، وتوفير الرعاية الصحية والبدنية، وبناء وتنمية القدرات الاجتماعية.

١٨٥- من أجل استقرار الأسرة ونجاحها، جاء النهي في شريعتنا عن زواج المتعة[٣٩]، وعن أنواع من النكاح كانت منتشرة في الجاهلية.

١٨٦- ومن أجل استقرار الأسرة ونجاحها أبطلت الشريعة تحكم الرجل المطلق بالمرأة، وذلك عن طريق ما شرعه من أحكام الظهار [٤٠] والإيلاء [٤١]، والخُلع.

١٨٧- التربية الأسرية هي مفتاح استقرار الأمة وقوتها، والولاية على الأبناء للأب والنفقة عليه، والأم هي اللبنة الرئيسية في الأسرة، والسعيُ في إلغاءِ دورها والقضاءِ على معالم أمومتها له آثار خطيرة جدًا.

أخرج البخاري ومسلم عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "كُلُّكُمْ رَاعٍ ومسؤول عن رعيته، فالإمام راع ومسؤول عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مسؤول عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وهي مسؤولة عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وهو مسؤول عَنْ رَعِيَّتِهِ".

١٨٨- للأبوين حقوق عظيمة على الأبناء، حتى إن الشريعة قرنت بين توحيد الله والإحسان إلى الوالدين في آيات كثيرة.

فصل: في أهمية الزواج وحقوق الزوجين وواجباتهما

١٨٩- نحذر من تشويه صورة الزواج الشرعي ومحاولة القضاء عليه.

١٩٠- الزواج له منافع على الفرد وعلى الأسرة وعلى المجتمع.

١٩١- الزواج فيه طاعة لأمر الله تعالى وأمر نبيّه صلّى الله عليه وسلّم، وهو عبادة يؤجر عليها فاعلها إذا قصد إعفاف نفسه وإنجاب الولد.

قال الله تعالى: ﴿وَأَنكِحُواْ ٱلۡأَيَـٰمَىٰ مِنكُمۡ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنۡ عِبَادِكُمۡ وَإِمَآئِكُمۡۚ﴾ [النور: ٣٢]، وقال صلى الله عليه وسلم كما عند أحمد وأبي دواد: «تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ».

١٩٢- **في شريعتنا:** الزوج جنة المرأة ونارها، ورضاه سبب من أسباب مناداتها من أبواب الجنة الثمانية، والإحسان إليه وطاعته من الدين. أخرج أحمد وغيره بسند حسن عَنِ الْحُصَيْنِ بْنِ مِحْصَنٍ، أَنَّ عَمَّةً لَهُ أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَاجَةٍ، فَفَرَغَتْ مِنْ حَاجَتِهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

"أَذَاتُ زَوْجٍ أَنْتِ؟ " قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: " كَيْفَ أَنْتِ لَهُ؟ " قَالَتْ: مَا آلُوهُ إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ، قَالَ: "فَانْظُرِي أَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ جَنَّتُكِ وَنَارُكِ".

وأخرج أحمد بسند حسن عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا قِيلَ لَهَا: ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتِ".

١٩٣- الحق الواجب للزوج على زوجته بإجماع أهل العلم: معاشرته بالمعروف، وتسليم نفسها إليه، وملازمة المسكن.

١٩٤- ومن حق الزوج على زوجته أن تطيعه فيما يأمرها به، في حق نفسها وبيته وعياله، ما لم يكن أمره مخالفًا لشرع الله، وما لم يلحق بالزوجة ضرر ومشقة.

١٩٥- لا تخرج الزوجة من بيت زوجها إلا بإذنه، ولا تُدخِل بيته من لا يُحب، وتقوم على تربية الأولاد تربية صالحة وتُحسن له في أهله وقرابته، وتحفظ ماله.

١٩٦- لا يجب على الزوج تطبيب الزوجة في المعتمد من المذاهب الأربعة، وسبب ذلك أن تطبيبها في ذلك الزمن لم يكن من الحاجات الضرورية، ولم يكن مطلوبًا، بخلاف زماننا الذي نعيشه، والذي تكاد كلمة قوانين الأحوال الشخصية توجب تطبيبها على الزوج لأنه من الحاجات الضرورية، وتأخذ برأي آخر جاء عند فقهاء المالكية والحنابلة.

١٩٧- في شريعتنا: القوامة للزوج، والنفقة عليه، ولكل مما ذكرت أحكام وفقه مبثوث ومعلوم.

قال الله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٞ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ﴾ [النساء: ٣٤].

١٩٨- القوامة قيادة للأسرة، تحتاج إلى قدرة بدنية وقوة على الكسب وصبر وجَلَد، وتحتاج إلى مزيد رَويّة وتفكير، وهو ما وهبه الله للرجل أكثر من المرأة، أما هي فقد أودع فيها غلبة العاطفة وسرعة الانفعال لتكمل النقص الحاصل عند الرجل في ذلك.

١٩٠- أعطى الإسلام الرجل حق القوامة والطلاق لما فضله الله به ولأنه المكلف بالنفقة والمهر.

١٩١- تحب الأنثى بفطرتها من يحويها ويحتويها ويرعاها ويهتم بها، والقوامة بالنسبة لها مصدر لطمأنينتها.

١٩٢- القوامة مظهر من مظاهر الحضارة والرقي المجتمعي والفطري والأسري لا الاستعباد والتسلط والقهر، وهذا حال كل مؤسسة ناجحة في أي ميدان.

١٩٣- أعطى الإسلام الزوج حق التأديب على زوجته الناشز، وهذا الحق له فقهه وأحكامه وآدابه.

١٩٤- جعل الإسلام الطلاق بيد الرجل، وشرع الخلع للمرأة، وأعطى القاضي سلطة التطليق على الرجل في أحوال، ولكل ما ذكرت أحكام وفقه مبثوث وممتد في كتب أهل العلم.

١٩٥- خير متاع الدنيا المرأة الصالحة كما جاء في الحديث.

١٩٦- الحق الواجب للزوجة على زوجها أربعة: معاشرتها بالمعروف، والإنفاق عليها، والمهر، والقَسم بين الزوجات بالعدل.

١٩٧- الجماع بين الزوجين له ثواب، وإطعام الرجل لزوجته بيده له ثواب، وتتبع مواضع أكلها وشربها حال حيضها هَدْيُ رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم، وكذا متابعتها فيما هَوِيَت مما لا حرج فيه ولا مشقة.

قال رسول الله صلّىٰ الله عليه وسلّم: "وفي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، قالوا: يا رَسولَ اللهِ، أَيَأتي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكونُ له فِيهَا أَجْرٌ؟ قالَ: أَرَأَيْتُمْ لو وَضَعَهَا في حَرَامٍ أَكانَ عليه فِيهَا وِزْرٌ؟ فَكَذلكَ إذَا وَضَعَهَا في الحَلَالِ كانَ له أَجْرٌ".

وأخرج مسلم في الحديث: "إِنَّ صَدَقَتَكَ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ، وَإِنَّ نَفَقَتَكَ عَلَىٰ عِيَالِكَ صَدَقَةٌ، وإن تَأْكُلُ امْرَأَتُكَ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ، وَإِنَّكَ أَنْ تَدَعَ أَهْلَكَ بِخَيْرٍ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ".

١٩٨- لا يجب علىٰ الزوجة خدمة زوجها عند الشافعية والحنابلة خلافًا لغيرهم، وجمهور أهل العلم زماننا يوصون الزوجة بخدمته لأنه المعروف بين الناس، والله تعالىٰ قال: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

١٩٩- الأصل في علاقة الزوجين إحسان العشرة، والتغافل عن الهفوات، والحرص علىٰ ما يجلب الألفة والمودة.

قال الله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا۟ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَـٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩].

وأخرج مسلم عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَفْرَكْ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً (يعني: لا يبغض)، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ».

وأخرج الترمذي وابن ماجه عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي».

٢٠٠- والأصل في البيوت أن تكون مبنية علىٰ التراحم والتعاطف، والصبر والتصبر، وكثير من الأزواج والزوجات لا يحتاجون هذه الأحكام لأنهم يعرفون ما لهم وما عليهم، ويقومون بواجبهم خير قيام، ولكن قد يحصل في العلاقة الزوجية نشوز من الزوج أو من الزوجة، أي: تقصير في أداء الحقوق وخروج عن المألوف والمعهود، ولذلك جاءت الشريعة ببيان أحكام النشوز من أحدهما أو منهما معًا.

٢٠١- يُحْذر هنا من عمل بعض الموكَّلين بالخصومة بأجرة، الذين لا يسعون في الإصلاح، ويحرصون على اشتداد الخصومة والطلاق لتحصيل مزيد من المنافع المادية.

٢٠٢- ويُحْذر كذلك من الذين يُطْلقون رأيهم في الخلافات بين الزوجين دون الإحاطة بجميع التفاصيل اللازمة، ودون الاستماع للأطراف المعنية.

فصل: في الشذوذ والتحول الجنسي

٢٠٣- كان الشذوذ الجنسي في قاموس منظمة الصحة العالمية يُعتبر حالة مرضية تستوجب العلاج، حتىٰ تغير وصفه إلىٰ الحالة الطبيعية في آخر خمسين سنة تقريبًا.

في يوم (١٧ مايو/ أيار) من عام ١٩٩٠ أعلنت منظمة الصحة العالمية حذف المثلية الجنسية من قائمة الأمراض النفسية، منهية بذلك أكثر من قرن من الزمان تم فيه اعتبارها حالة مرضية.

أما العبور الجنسي فلم تحذفه منظمة الصحة العالمية من قائمة "الأمراض" إلا في عام ٢٠١٨.

وفي عام ٢٠٠٨ تم اجتماع لعدد من المنظمات المعنية بحقوق الإنسان علىٰ مستوىٰ العالم لإعداد مسودة عالمية قانونية تشريعية لحفظ حقوق الشواذ، وطالبوا فيها بتغيير مصطلح شواذ المعروف بـ Homosexuals لأنه يعبر عن فئة الشواذ من الرجال، أما باقي الفئات (الشاذات ومتعددو الممارسات والمتحولون) فلا يجدون أنفسهم في هذا المصطلح؛ لذا قرروا استبداله بمصطلح LGBT ويتأسس إقرار الشذوذ كحق من حقوق الإنسان من خلال اعتبار كل من الهوية الجندرية والتوجه الجنسي حقوقًا من حقوق الإنسان[٤٢].

٢٠٤- **بخصوص الشواذ كانت خطتهم ومطالباتهم تدور حول:** نزع صفة الجرم عنهم إذا كانت علاقتهم بالتراضي، وإيجاد تدابير فعالة لمنع تمييزهم عن غيرهم، والاعتراف القانوني بالهوية الجنسانية، ونزع صفة المرض عنهم وتقديمهم علىٰ أنهم أشخاص أسوياء، وإدماجهم اجتماعيًّا وثقافيًّا، وتعزيز تثقيف المجتمع حولهم وضمان تعاطفهم معهم.

٢٠٥- للشواذ في عقيدتهم الحق الكامل في الخصوصية، وكذلك في الأمن وحرية التعبير، وكذلك الحق في تكوين جمعيات وتجمعات خاصة بهم، وتوفير حق اللجوء السياسي لهم.

٢٠٦- **في شريعتنا:** الشذوذ جريمة يعود أثرها علىٰ الفرد والأسرة والمجتمع، وفاعله ملعون.

٢٠٧- اللواط في ديننا من الكبائر، وهو انحراف عن الفطرة، ويقتل فاعله عند جمهور الصحابة والتابعين ومنهم الإمام مالك، وإن اختلفوا في كيفية القتل بين الرجم أو الرمي من شاهق أو التحريق.

وعند الشافعية والحنابلة تقام عليه عقوبة الزنا، وعند الأحناف التعزير إلا إذا تكرر منه فيُقتل.

٢٠٨- السحاق معصية للرب جل وعلا، وهو انحراف عن الفطرة، وقد عَدَّهُ غير واحد من العلماء من الكبائر، ولا حدَّ فيه وإنما التعزير.

٢٠٩- الشذوذ انحراف عن الطبيعة البشرية، وهو حالة مرضية ناشئة عن اضطرابات نفسية وعقلية، وهو منكر شرعي وعرفي وفطري وأممي وطبي وعلمي[٤٣].

٢١٠- الأصل أن تغيير الجنس حرام وهو من أكبر الكبائر، وهو من أعلىٰ درجات تغيير خلق الله تعالىٰ التي توعد بها الشيطان الرجيم. أخرج البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: لَعَنَ النبيُّ صَلَّىٰ اللهُ عليه وسلَّمَ المُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، والمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، وقالَ: "أَخْرِجُوهُمْ مِن بُيُوتِكُمْ".

٢١١- لا يمكن لأحدٍ أن يغيِّر خلق الله تعالىٰ من ذكر إلىٰ أنثىٰ أو العكس، فمن خلقه الله تعالىٰ ذكَرًا لن يصير أنثىٰ تحيض وتلد إذا أجرىٰ بعض عمليات التجميل والتغيير المزعوم.

٢١٢- هناك أحكام فقهية ضبط بها الفقهاء ما يجوز من إجراء عملية التحول الجنسي، وقيَّدوه بمن وُلد وله آلة الذكر وآلة الأنثىٰ، ويُسمىٰ الخنثىٰ.

٢١٣- في شريعتنا: الأصل في الاختلاط بين الرجال والنساء هو المنع.

٢١٤- الخلوة بالأجنبية محرم، والنظر بشهوة بين الجنسين كذلك، واللباس الشرعي فرض علىٰ المرأة، وكشف العورة محرم علىٰ الرجال والنساء.

أخرج البخاري ومسلم عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: "لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ".

ثالثًا: منهجيات

٢١٥- الاجتزاء نقص والشمول كمال، فلا نقبل أن يُجتزئ حكم شرعي ليناقش بعيدًا عن منظومته المتكاملة.

مثال ذلك: أن تتكلم النسوية عن كون الحجاب قطعة قماش تستر البدن، وتبتعد عن النظرة الكلية للحجاب، كما تبتعد عن النظرة الشمولية في الشريعة الإسلامية التي ينتظم فيها الحجاب، فالحجاب يدخل ضمن منهج مكون من سلسلة من الأحكام الشرعية التي تضبط العلاقات الأسرية والمجتمعية، وتحمي الرجل والمرأة والأسرة والمجتمع من الفساد والإفساد، كما أنها تتناسب مع فطرة الذكر والأنثى وغَيرتهم على بعضهم بعضًا.

بطريقة أخرى: لا نقوم بنقل المعركة إلى جزء، بل يرد الجزء إلى الكل، والفرع إلى الأصل، والمتشابه للمحكم، والمظنون للمقطوع.

فمن ذلك أن دعاة النسوية يريدون التركيز على نقطة ومحاولة الاستفراد بحكم شرعي بعيدًا عن منظومته المتكاملة، كما فعلوا في نقدهم لميراث المرأة، وحجابها، واختلاط المرأة بالرجل، وغير ذلك.

٢١٦- التحاكم لرأي فقهي يُفهم ضمن مدرسته الفقهية كاملة، ووفق قواعد الاستنباط فيها.

فمن ذلك قول النسويات: "إن المرأة لا يجب عليها خدمة زوجها في البيت"، وهو ما ذهب إليه الشافعية والحنابلة، ولكنهم لا يلتفتون إلى كامل الحقوق والواجبات في هذين المذهبين، ولا يرضون بتمام الاحتكام إليهما، ولكنهم يجتزؤون هذا الحكم عن مدرسته ليصلوا إلى ما يريدون، وهكذا يفعلون عندما يحتاجون.

٢١٧- الذين ينتقدون الإسلام يتبعون منهج الاجتزاء، والانتقاء، والتركيز على سلوكات بعض المسلمين السلبية والشاذة.

٢١٨- الموازنة الشرعية هي منظومة الحقوق والواجبات معًا، والتي مصدرها الله تعالىٰ وليست من أهواء البشر أو مصالحهم.

٢١٩- التركيز علىٰ الحق فقط يلغي الآخر، والتركيز علىٰ الواجب يلغي الذات، والصحيح هو ضرورة اجتماعهما وتوازنهما، والمتتبع للمواثيق الدولية يجد أنها تقوم علىٰ فكرة الحقوق بدلًا من فكرة الاحتياجات والأنسب.

٢٢٠- **التركيز علىٰ الحقوق تفكيك:** وهي من الاستراتيجيات الإفرادية، فالحقوق لوحدها تربي الأنانية والفردية والإفرادية، وهي عزلٌ للفرد عن كل من يصلحه ويوجهه؛ ليُقتنص.

٢٢١- من يقول إن الإسلام ظلم المرأة فقد ظلم نفسه وعرَّضها للخطر العظيم.

٢٢٢- الأصل أن الفطرة يُستدل بها لا يُستدل عليها.

الفطرة: هي ما أودعه الله عز وجل وخلقه في الإنسان من أمور خُلقية، ومن قبول الحق والعلم والعلوم الضرورية وغير ذلك.

منها: إدراك اختلاف طبيعة كل من الذكر والأنثىٰ عن الآخر، واختلاف اهتماماتهما.

ومنها: حب المرأة للحُنُوّ عليها من قبل الرجل وحب الرجل للحُنُوّ عليها، ومنها حب المرأة للسكون والرجل للخروج، ومنها أن المرأة أضعف من الرجل وأنها تميل للاهتمام بجمالها أكثر من الرجل.

قالت أستاذة علم النفس والطب النفسي بجامعة كامبردج (سيمون سارون كوهين): "إن كثيرًا من الحقائق التي تم التوصل إليها في مجال الفوارق الجنوسية[٤٤] بين الرجال والنساء قد تم إخفاؤها لما لها من انعكاسات اجتماعية وسياسية... إلىٰ أن قالت: لذا آن الأوان لنسف الفكرة القائلة بأن الجنسين متماثلان وأن كلًّا منهما يقوم بدور الآخر"[٤٥].

جاء في كتاب "جنس العقل"، لمؤلفَيْه: "آن موير" و"ديفيد جيسيل"، وهو مؤلف اشترك فيه أكثر من خمسة وعشرين اختصاصيًّا، على رأسهم رائدة علم الفروق الدكتورة "كوراين هت": "الرجال مختلفون عن النساء، وهم لا يتساوون إلا في عضويتهم المشتركة في الجنس البشري، والادعاء بأنهم متماثلون في القدرات والمهارات والسلوك يعني بأننا نقوم ببناء مجتمع يرتكز على كذبة بيولوجية وعلمية، فالجنسان مختلفان لأن أدمغتهم تختلف عن بعضهما، فالدماغ وهو العضو الذي يضطلع بالمهام الإدارية والعاطفية في الحياة، قد تم تركيبه بصورة مختلفة عند كل منهما، والذي ينتج عنه في النهاية اختلاف في المفاهيم والأولويات والسلوك"[٤٦].

ومن المعلوم أن الفرق في التفكير والسلوك بين الذكر والأنثى يظهر في جميع مراحل الحياة، وقد أشار الدكتور ريتشارد ريستاك في كتابه "الدماغ: آخر الحدود"، إلى أن الاختلاف بين الجنسين ليس عائدًا إلى النشأة والتربية فحسب، وإنما يعود أيضًا إلى اختلاف التركيب البيولوجي، وإلى اختلاف تكوين المخ لدى الفتى عن الفتاة[٤٧].

٢٢٣- الانطباعات والتخيلات والتحليلات والوجدانيات والمشاعر والدراسات والنظريات ليست حقائق حتى يستدل بها، أو حتى يعارض بها الحق الثابت، وربما يُستأنس بالدراسات والنظريات المعتبرة في أمور.

٢٢٤- الحِكَمُ التي يستخرجها الناس من الأحكام الشرعية ليست شرعًا ربانيًّا، ولكنها اجتهادُ عقل بشري.

٢٢٥- النموذج الغربي ليس مطلقًا ولا هو الأوحد، بل هو أحد النماذج التي نعرضها على الكتاب والسنة لنفقه الصواب فيها من الخطأ.

٢٢٦- الفكر النسوي مبني على آراء أُناس خرجوا من مجتمع مشوه، وفيه من الطامات ما لا يسعنا حصره، فكانت أحكامهم ردة فعل غلب فيها التخبط، ومخالفة العقل والعلم والفطرة.

٢٢٧- الفلسفة الغربية التي تقود العالم هي فلسفة تُقنِّن المشاكل وتفتح لها مؤسسات، بدلًا من وضع حلول لإزالة الخلل أو تحجيمه.

٢٢٨- نقر بأن هنالك ظلمًا واقعًا على شريحة واسعة من النساء، كما هو الحال في الظلم الواقع على شريحة واسعة من الرجال، وكذا الأطفال والشيوخ.

٢٢٩- من أعظم أسباب وقوع الظلم على الرجال والنساء في المجتمع غياب منهج الله تعالى وشريعته.

الخاتمة

١- لا بد من التركيز على أن واضعي الاتفاقيات وكتبتها بشر لا مزية لهم على غيرهم.

٢- الاضطراب والمزاجية حاضرة في كَتَبة الاتفاقيات.

٣- العدو بالنسبة إلينا متهم، وهو لا يعطينا حقًّا إلا لمصلحته.

٤- مساعدات الغرب المادية المبذولة لعالمنا ليست بريئة.

٥- السعي لتعليم المرأة وخروجها للعمل له أهداف متعددة عند الأمم المتحدة، منها تقليل خصوبة المرأة لتقليل عدد الأبناء والجيل.

٦- تقليل عدد السكان في العالم، مع تغييب المُوجِّه وتقييد صلاحياتهم كالعلماء والمعلمين والآباء والأمهات، يُسهل على القوم قيادة من يريدون على النحو الذي يخدم مصالحهم.

٧- فلسفة القتل الرحيم للبشرية بدأت منذ أن سعوا لتقليل عدد الأبناء في كل عائلة وهذا إجرام ممنهج مزين.

والمعنى المقصود من عبارة (القتل الرحيم) أعم من القتل بمعنى إنهاء الحياة، وإنما المقصود هو التقليل وتخفيض أعداد البشر بأي طريقة كانت، وقد استخدمت لذلك طرق شتى منها: المؤتمرات الدولية التي تعنى بالسكان والمرأة، فعندما تجد أن مؤتمر القاهرة يذكر في الفصل السادس تحت عنوان أساس العمل فقرة ٢-٦ أنه تراوحت نسبة الخصوبة خلال الفترة ١٩٨٥-١٩٩٠م بين ٥,٨ طفل لكل امرأة في رواندا كرقم تقديري، و١,٣ طفل لكل امرأة في إيطاليا.

ودراسات الأمم المتحدة تظهر أنه في عام ٢٠٥٠م سيكون ٨٠٪ من السكان في آسيا وأفريقيا، وأن إفريقيا الأسرع في النمو، وأن أوروبا ليست الأقل نموًّا فقط، بل سيتناقص عدد سكانها بنسبة ٣,٤[٤٨].

ومن طرائقهم في تخفيض عدد سكان العالم، خطة هنري ألفريد كيسنجر، وهي " مذكرة دراسة الأمن القومي رقم NSSM200 200"[٤٩] ١٠ ديسمبر ١٩٧٤م، والتي كانت سرية، فقد نصت على استهدافهم لثلاثة عشر دولة للحد من النمو السكاني، من أهمها: الهند بنغلادش باكستان نيجيريا المكسيك إندونيسيا البرازيل الفلبين تايلاند مصر تركيا.

٨- صياغة المفردات والقوانين والاتفاقيات تنطلق في قاموسهم من رؤية أحادية واحدة.

٩- الأعراف والتقاليد إذا كانت معزولة عن الدين، فإنه يجعلها أسهل عرضة للتغيير والتبديل، وهي قابلة لذلك، خاصة مع انتشار الجهل والفقر، والانفتاح غير المنضبط والمدروس على الآخر.

١٠- معاناة المرأة تختلف من مجتمع لآخر ومن بيئة لأخرى، ولذلك كان من الظلم تقديم نفس العلاج للجميع.

١١- هناك تنازل منهجي في قضايا المرأة لتنال مكاسب محدودة في أدوار يُدعى بأنها قيادية.

١٢- مما نحتاجه في مجتمعاتنا لتحصين أبنائه وبناته، وإرجاع من ضلَّ منهم إلى الجادَّة: نشر النصوص المتعلقة بمكانة الأسرة والمرأة في منظومتنا العقدية والتشريعية والأخلاقية، وكذلك معالجة ظاهرة ضعف الإيمان وضعف الثقة بالدين الحاصلة عند جمهور المسلمين، والتي مكّنت لأفكارهم من التأثير والتغيير.

١٣- **المطلوب:** نعمل على إعداد الفرد وصناعته وتوجيهه، ونعمل على توعية وتحصين مؤسسات المجتمع وخاصة التعليم، ونعمل على نشر الوعي بخطورة القوالب والمعاني والألفاظ التي يقدمونها، ثم ننتقل من مرحلة الدفاع إلى الهجوم، وتفعيل مشاريع التوعية الأسرية، ومراقبة الإعلام والقوانين.

١٤- كثير من أعمال المرأة لا يتقنها الرجل ولا يعرفها، والعكس صحيح.

١٥- ترك المرأة لبيتها وتحررها من سلطة أبيها وزوجها لم يأت بالنتائج المنشودة التي يتكلمون عنها، ولكنه نقل المرأة والأسرة إلى الشتات والضياع.

١٦- المطالبة بالمساواة المطلقة بين الذكر والأنثى تخالف الدين والعقل والعلم والفطرة.

١٧- أدرك كثير من الكتاب والكاتبات وأصحاب الفكر في الغرب خطورة الفكر النسوي والأجندة النسوية على الأسرة والمجتمع، وناهضوه ودافعوه ولا زالوا.

١٨- يقترح أحد المفكرين الإسلاميين أن نبدأ بحقوق الأسرة ثم نعرج على حقوق الأفراد، ويعتبر أن مشاكل المرأة جزء من مشاكل الإنسان في النظام العالمي المعاصر.

١٩- معاداة الأسرة هي معاداة للإنسانية والآدمية في التاريخ كله.

٢٠- مما يجدر ذكره أنَّ جعل المرأة تعمل عمل الرجال هو جزء من محاورات أفلاطون في جمهوريته الفاضلة، حيث دعا إلى أن تعمل المرأة عمل الرجل، ودلل على ذلك بالكلبة التي تقوم بالحراسة وهي وظيفة الذكور، وبين كيف تروض الكلبة على ذلك، وبناء عليه أخذ قاعدة أن هذا ممكن أن نطبقه على المرأة وتعمل عمل الرجل.

كما ذكر أن بعض الفئات من النساء يجب أن يكن مشاعًا جنسيًّا لنوع معين من الرجال، وكأنك ترى الغرب اقتنع بهذه الفكرة المدمرة للمجتمعات، وأرادها فينا.

التوصيات

١- ضرورة السعي للتخلص من الاتفاقيات الدولية واستحقاقاتها، وعلىٰ رأسها سيداو، وعدم الاكتفاء بالتحفظات علىٰ بعض بنودها.

٢- لا بد من قيام العلماء وطلبة العلم في جميع القطاعات والهيئات، وكذا القائمين علىٰ رعاية شؤون الأمة، أن يقوموا بتوعية الجمهور الإسلامي بأهداف الحركة الأنثوية الجديدة ومخططاتها، وبيان وسائلها المتبعة في عالمنا، وذلك من خلال وسائل الإعلام المختلفة المسموعة منها والمرئية، ومن خلال الندوات والمحاضرات وجميع وسائل التواصل مع الجمهور، وكذلك التواصل مع الطبقة المثقفة من طلاب المدارس والجامعات، لبيان خطورة ما تحويه مثل هذه المؤتمرات والمصطلحات [٥٠].

٣- لا بد من القيام بعملية بناء عقائدي ومعرفي لأبناء الأمة وبناتها، تهدف هذه العملية إلىٰ إيجاد جيل متسلح بالعلم والمعرفة، وقادر علىٰ أن يقدم للعالم نموذجا فكريًّا وعمليًّا، يصلح لإخراج العالم من التخبط الذي يعيشه إلىٰ نور الإسلام، بأسلوب علمي وخطاب صالح للقاصي والدّاني، وقادر كذلك علىٰ مواجهة مخططات الأعداء في إفساد المرأة والأسرة والمجتمع.

٤- نحتاج لإيجاد نخبة مؤهلة شرعيًّا وتقنيًّا ومتخصصة، من الدعاة والإعلاميين؛ للتعريف بهوية المرأة المسلمة، ومنع ذوبانها في الثقافات الدخيلة، عن طريق تعزيز الثوابت الشرعية في حياتها وربطها بهدىٰ الوحي وكنوز التراث الإسلامي.

المراجع

١- المواثيق الدولية وأثرها في هدم الأسرة، د.كاميليا حلمي، ومقالات وأبحاث أخرى للدكتورة.

٢- المرأة واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضدها، د.محمد الطرايرة.

٣- الإرشاد العقلي الإنفعالي للمرأة المسلمة في ظل تحديات مؤتمرات المرأة الدولية، السعيد سليمان عواشرية.

٤- منظومة القيم الأسرية في الفكر الغربي الحديث، عز الدين معميش.

٥- المؤثرات الفكرية في التربية الأسرية وسبل مواجهتها.. تيارات الداروينية الاجتماعية وقيم ما بعد الحداثة أنموذجًا، سميرة عبدالله الرفاعي.

٦- حلقات للدكتور إياد قنيبي، والشيخ أحمد السيد، والدكتور محمد الطرايرة على الشبكة العنكبوتية حول الجندر وسيداو والنسويات.

٧- النسوية من الراديكالية حتى الإسلامية.. قراءة في المنطلقات الفكرية: أحمد عمرو.

٨- النشوء التاريخي لموجات النسوية، الباحثة: زمن كريم حسن.

٩- الموجات النسوية في الفكر النسوي الغربي: موقع الإنترنت د.ميّة الرحبي.

١٠- الجمهورية (المدينة الفاضلة) لأفلاطون.

١١- الجندر المنشأ المدلول الأثر: مثنى أمين وكاميليا حلمي.

١٢- أهداف التنمية المستدامة والأسرة د. كاميليا حلمي.

١٣- تحويل عالمنا خطة التنمية المستدامة ٢٠٣٠.

١٤- نص اتفاقية سيداو.

١٥- برنامج القاهرة للسكان.

١٦- منهاج عمل بكين.

١٧- المركزية الغربية وتناقضها مع حقوق الإنسان، عبد اللطيف الغامدي.

١٨- صراع الحضارات بين عولمة غربية وبعث إسلامي، جعفر شيخ إدريس.

١٩- العالمانية طاعون العصر، سامي العامري.

٢٠- الفلسفة المادية وتفكيك الإنسان، عبد الوهاب المسيري.

٢١- الصراع على مرجعية القيم في العالم المعاصر، فتحي ملكاوي.

٢٢- في فقه المواجهة بين الغرب والإسلام، محمد عمارة.

٢٣- حقوق الإنسان المتنازع عليها بين الغرب والإسلام، سامي الذيب.

سلسلة أسرتي سعادتي ❷

إضـاءات على الفكر النسوي